



جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

الاستدلال بالسُّبْر والتقسيم عند النُّحاة والصَّرْفِيِّين
دراسة وصفية تحليلية

إعداد الطالبة
نسبية عبد الحميد المواجدة

إشراف
الدكتور جزاء المصاروة

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في اللغة والنحو قسم اللغة العربية وآدابها

جامعة مؤتة، 2010



نموذج رقم (14)

قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالبة نسبية عبدالحميد المواجدة الموسومة بـ:

الاستدلال بالسبر والتقسيم عند النحاة والصرفيين : دراسة وصفية تحليلية

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في اللغة العربية.

القسم: اللغة العربية.

التوقيع	التاريخ	
	2010/04/25	مشرفاً ورئيساً
	2010/04/25	عضواً
	2010/04/25	عضواً
	2010/04/25	عضواً

عميد الدراسات العليا
أ.د. نضال صالح الحوامدة



الإهداء

إلى روحٍ غرست في حب الإرادة والتصميم... أبي العزيز رحمه الله.
إلى من تكبّدت عناء الانتظار... وأنارت لي الدرب بوجودها ودعائها... أمي
الحيّبة.

إلى روح أخي البريئة الطاهرة... هاشم.

إلى إخوتي وأخواتي حفظهم الله.

وإلى كل من أشعل شمعة في الظلام.

أهدي ثمرة جهدي.

نسيبة عبد الحميد المواجدة

الشكر والتقدير

أقدم الشكر أولاً لله تعالى، ثم لأستاذي الفاضل الدكتور جزاء المصاروة؛
الذي ساعدني في اختيار موضوع رسالتي، ولم يألُ جهداً في متابعتها خطوة
خطوة، وتكبّدَ عناء قراءتها وتصويبها.

كما أتقدم بالشكر لأعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه
الرسالة، واعدةً إياهم أن التزم بكل ما يقدمونه لي من ملاحظات لتصويب الرسالة.
نسيبة عبد الحميد المواجدة

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
ج	الإهداء
د	الشكر والتقدير
هـ	فهرس المحتويات
ح	الملخص باللغة العربية
ط	الملخص باللغة الإنجليزية
ي	المقدمة
1	التمهيد
17	الفصل الأول: السبر والتقسيم عند الفقهاء واللغويين
17	1.1 السبر لغة
17	2.1 التقسيم لغة
17	3.1 السبر والتقسيم في اصطلاح الفقهاء
18	4.1 السبر والتقسيم في اصطلاح النحاة
20	5.1 أنواع السبر والتقسيم عند الفقهاء
23	6.1 أنواع السبر والتقسيم عند النحاة
26	7.1 حجية السبر والتقسيم
28	8.1 شروط قبول السبر والتقسيم
29	9.1 قواعد السبر والتقسيم
30	10.1 الاعتراض للسبر والتقسيم
31	الفصل الثاني: الاستدلال بالسبر والتقسيم في مسائل النحو
31	1.2 الإعراب والبناء
41	2.2 التركيب والاستعمال اللغوي
37	3.2 علة السبر والتقسيم في مسائل الإنصاف
37	4.2 القول في إعراب الأسماء الستة
38	5.2 القول في إعراب المثني وجمع المذكر السالم

- 39 6.2 القول في حركات إعراب الأفعال الخمسة
- 40 7.2 القول في رافع المبتدأ والخبر
- 40 8.2 رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور
- 42 9.2 القول في جواز التعجب من البياض والسواد دون سائر الألوان
- 43 10.2 القول في زيادة لام الابتداء في خبر لکن
- 44 11.2 القول في عامل النصب في الظرف الواقع خبراً
- 45 12.2 العامل في المستثنى النصب
- 46 13.2 حاشى في الاستثناء، فعل أو حرف أو ذات وجهين
- 47 14.2 المنادى المفرد العلم ، معرب أم مبني؟
- 49 15.2 هل يجوز ترخيم الاسم الثلاثي
- 50 16.2 القول في إعراب الاسم الواقع بعد (مذ ومنذ)
- 52 17.2 العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام
- 52 18.2 هل يجوز إظهار (أن) المصدرية بعد (لكي وحتى)؟
- 53 19.2 هل تنصب حتى الفعل المضارع بنفسها
- 54 20.2 هل تدخل نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة

النسوة

- 57 **الفصل الثالث: الاستدلال بالسبَر والتقسيم في مسائل الصرف**
- 57 1.3 معنى التصريف
- 58 2.3 نوع الكلمة بين الاسمىة والفعلىة والحرفىة
- 59 3.3 الإبدال
- 60 4.3 الزىادة والحذف
- 61 5.3 علة السبر والتقسيم في مسائل الصرف في كتاب الإيضاح في شرح المفصل
- 61 6.3 وزن أشياء
- 63 7.3 وزن مُرَاء
- 63 8.3 أصل كلمة (هار) وتصغيرها

- 64 9.3 تتكبير المفصل عليه إذا صحبته (من)
- 64 10.3 زيادة تاء (تَضَب)
- 65 11.3 الألف لا تُزاد أولاً ولا تقع للإلحاق إلاً آخراً
- 65 12.3 القول في جواز إبدال الهمزة من كل واو وقعت مفردة فاءً
أو عيناً غير مدغم فيها
- 67 13.3 قلب ألف (ما) في الاستفهام هاءً عند الوقف
- 68 14.3 ألفات الأسماء المتمكنة وغير المتمكنة
- 69 15.3 وقوع الياء فاءً وعيناً معاً، وفاءً ولاماً معاً في (يَيْنَ) و(يَيْنَ)
ويَدَيَّتُ ولم تقع الواو كذلك
- 69 16.3 الواو تثبت صحيحة، وتسقط وتُقلب
- 69 17.3 موضع الواو التي تقع متطرفة بعد الضمة وبينهما واو
- 71 الخاتمة
- 72 المراجع

المخلص

الاستدلال بالسُّبَر والتقسيم عند النحاة والصرّفيين

دراسة وصفية تحليلية

نسيبة عبد الحميد المواجدة

جامعة مؤتة، 2010

تُعنى هذه الدِّراسة بالكشف عن جانب من جوانب الاستدلال عند النحويين والصرّفيين العرب، وهو (السُّبَر والتقسيم)، إذ اعتمد اللغويون على هذا الدليل في مسائل النحو والصرّف.

وهي دراسة وصفية تحليلية، تناولت علّة السُّبَر والتقسيم عند الفقهاء، ثمّ انتقلها إلى البيئة النحوية.

وتتكوّن هذه الدِّراسة من تمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة. وقد تناولت في التمهيد أصول النحو الثلاثة (السَّماع، والإجماع، والقياس). وتحدّثت في الفصل الأول عن مفهوم السُّبَر والتقسيم، وأنواعه، وشروطه، وقواعده وحجّيته والاعتراض له. في حين تناولت في الفصل الثاني نماذج تطبيقية نحوية من كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري). أمّا الفصل الثالث، فتناولت فيه نماذج تطبيقية صرفية من كتاب (الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب). أمّا الخاتمة، فعرضت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج.

Abstract

The Issue of Evidence Through (Al-Sabr Waltakseem) by Syntacticians and Phonologists A Descriptive and Analytical Study

Nosaiba Abdel Hameed Al-Mawajdeh

Mu'tah University, 2010

This study aims at Analysing one side of issue of evidence by Arab gramarians and phonologists, this side is (Al-Sabr Waltaqseem), as linguists depend a lot on this evidence in many issues related to syntax and morphology.

This study is descriptive and analytical as it talks about the wrong with (Al-Sabr Wal Taqseem) to (fuqaha), and it's moving from the Juristic environment to syntax.

The study contains an introduction, three chapters, and a conclusion.

I talked about the three origins of syntax, which are (Al-Sama', Al-ijma and Al-Qias) in the introduction.

In the first chapter, I talked about the definition of (Al-Sabr Waltaqseem), it's kinds, constraints, rules and evidences with it.

In the second chapter, I point to applied syntactic samples from the book of (Al- insaf fi Masa il AL- kilaf).

The third chapter of the study contains applied morphological samples from the book of (Al- idah fi sarh AL- mufassal).

And finally, the conclusion shows the most important results I came of this resech.

المقدمة:

ما زال البحث في أصول النحو من الموضوعات الشائكة؛ ذلك أنه بحث في الفكر النحوي، والقواعد والأصول التي بُني على أساسها هذا العلم.

ويهدف هذا البحث إلى الكشف عن جانب من جوانب الاستدلال عند النحويين والصرفيين العرب، وهو (السُّبْر والتقسيم)؛ إذ اعتمد اللغويون على هذا الدليل في كثيرٍ من مسائل النحو والصرف.

ولم أعلم - في حدود معرفتي - أن ثمة بحثاً مستقلاً أو مؤلفاً منفصلاً في هذا الموضوع؛ لذا ارتأيت أن تكون رسالتي فيه.

وقد جاءت هذه الدراسة وصفية تحليلية، احتوت تمهيداً، وثلاثة فصول، وخاتمة، على النحو الآتي:

التمهيد: عُنِيَ بالحديث عن أصول النحو الرئيسية، وهي (السمع، والإجماع، والقياس)، وقد كان الحديث عن السماع والإجماع مختصراً؛ لأنه أشبع بحثاً، أمّا القياس، فجاء الحديث فيه مفصلاً؛ إذ يُعدُّ مسلك السُّبْر والتقسيم من مسالك العلل في القياس.

الفصل الأول: وعُنِيَ بالحديث عن مفهوم السُّبْر والتقسيم لغةً واصطلاحاً وبدائياته عند النحويين، وأنواعه عند الفقهاء والنحاة، وشروطه وقواعده وحجبيته، والاعتراض له.

الفصل الثاني: وتناول نماذج تطبيقية نحوية على السُّبْر والتقسيم من كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري)؛ لما وجدت فيه من مسائل كثيرة وقع فيها الاستدلال بتلك العلة.

الفصل الثالث: وتناول نماذج تطبيقية صرفية على السُّبْر والتقسيم من كتاب (الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب).

الخاتمة: عُرِضَ فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج.

أسأل الله تعالى، أن أكون قد وفقت في هذه الدراسة، وأن يجعلها علماً يُنتفع به.

التمهيد

الاستدلال لغةً واصطلاحاً:

قبل الحديث عن الاستدلال بالسُّبْر والتقسيم في مسائل النَّحو، لا بُدَّ من أن نلقي الضوء على أدلّة النَّحو، وقواعد الاستدلال، تلك القواعد التي صاغ النُّحاة على أساسها النَّحو كُلّه، وكانت سبيلهم في الحجاج النحوي.

الاستدلال لغةً: جاء في معاجم اللغة أن الاستدلال من الفعل دلّ، أي: أبان الشيء بأمانة⁽¹⁾، والدّل قريب المعنى من الهدى، وهو يُدلُّ بفلان أي يثق به⁽²⁾، وقد دلّه على الطريق يدلّه دلالة ودلالة ودلولة والفتح أعلى⁽³⁾. واستدلّ: اتّخذه دليلاً، وجاء بالدليل لإثبات المدلول عليه⁽⁴⁾.

والاستدلال: طلب الدليل، وقيل: انتقال الذهن من الأثر إلى المؤثر والعكس⁽⁵⁾.

يتبين مما سبق أن مادة (دلّ) تدلّ على معرفة شيء من خلال علامة أو أمانة معيّنة، وهذا ليس بعيداً عن المعنى الاصطلاحي للاستدلال، فهو مصطلح يُستعمل في ثلاثة أنواع من العمل هي⁽⁶⁾:

(1) ابن فارس، أحمد، (ت395هـ-)، (1991م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الجيل - بيروت، ط1، م2، كتاب الدال وما جاء بعدها في المضاعف والمطابق، ص256.

(2) ابن منظور، محمد، (ت711هـ-)، (2003م)، لسان العرب، تحقيق: عامر حيدر، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، م10، حرف اللام فصل الدال (دلل)، ص297.

(3) الجوهري، إسماعيل، (ت400هـ-)، (1984م)، الصحاح، تحقيق: أحمد عطار، دار العلم للملايين - لبنان، ط3، ج4، ص1698.

(4) رضا، أحمد، (1985م)، معجم متن اللغة، بيروت، م2، حرف الدال، (دلل)، ص443.

(5) البستاني، بطرس، (1987م)، محيط المحيط، مكتبة لبنان - بيروت، ج1، باب الدال، ص290.

(6) حسان، تمام، (1981م)، الأصول، دار الثقافة - المغرب، ط1، ص74.

1. الاستدلال المنطقي (الاستنتاج): أي استخراج نتيجة من مقدمة أو أكثر لعلاقة تجمع بينها، وهو نتاج للمنطق اليوناني. كأن يقال: كل إنسان يموت (مقدمة)، محمد إنسان (مقدمة)، إذاً محمد يموت (نتيجة).
2. الاستدلال الفقهي: وهو استخراج الأحكام الشرعية بواسطة أدلة هي (القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس، والاستحسان، والمصالح المرسلة، والعرف، والاستصحاب، وشرع من قبلنا، ومذهب الصحابي).
3. الاستدلال النحوي: وينبني على السماع والقياس والاستصحاب⁽¹⁾. وعلى هذا، فالاستدلال يعني استخراج حكم أو نتيجة بناء على مقدمات أو نصوص.

أدلة النحو:

أدلة النحو نوعان:

1. أدلة نقلية، وتشمل (القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، وما نقل من كلام العرب من شعر ونثر).
2. أدلة عقلية، وهي: (القياس، واستصحاب الحال ونحوهما)، إذ لا يكونان إلا بإعمال العقل. وأدلة النحو الغالبة أربعة (السماع، والإجماع، والقياس، واستصحاب الحال)، وهي عند ابن جني ثلاثة (السماع، والإجماع والقياس)، وعند ابن الأنباري ثلاثة أيضاً (النقل، والقياس، واستصحاب الحال)، فزاد الاستصحاب ولم يذكر الإجماع، فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية⁽²⁾.

(1) حسّان، الأصول، ص 74.

(2) السيوطي، عبد الرحمن، (ت 911هـ)، (1998م)، الاقتراح، تحقيق: محمد الشافعي، دار الكتب العلمية - لبنان، ط 1، ص 13.

ولا شكَّ في أنَّ السماع هو الأصل الأول من أصول النحو، ويقابله في أصول الفقه (الكتاب والسنة)، وقد عرفه ابن الأنباري بقوله: "هو الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"⁽¹⁾.

أمَّا السيوطي فقد عرفه بأنه: "ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن الكريم، وكلام نبيه - صلى الله عليه وسلم - وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده، حتى فسدت الألسنة بكثرة المولّدين، نظماً ونثراً عن مسلم أو كافر..."⁽²⁾. وقد أخرج ابن الأنباري ما جاء من كلام غير العرب من المولّدين وغيرهم، وما جاء شاذاً في كلامهم.

وبذلك يشمل السماع: القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، وما صحَّ من كلام العرب شعراً أو نثراً على اختلاف يسير بين العلماء في بعض المصادر كالاتّجاه بالحديث النبوي الشريف، وشعر بعض الشعراء. وقد وضع النُّحاة شروطاً معينة للمسموع عن العرب، وأطّروه بأطر زمانية ومكانية ليس هذا محل بحثها.

أمَّا الدليل الثاني من أدلّة النحو فهو الإجماع.

والإجماع هو أصل من أصول الفقه، يجمع الأصوليون على حجّيته، ويعدونه دليلاً من أدلّة الفقه وتالياً في الترتيب للسماع.

والإجماع في اللغة يطلق على العزم، يقال أجمع فلان على كذا إذا عزم عليه، ومنه الحديث: "لا صيام لمن لم يُجمع الصيام من الليل". أي يعزم وينوي، كما يطلق على الاتفاق⁽³⁾. والاتفاق هو المقصود هنا.

(1) ابن الأنباري، عبد الرَّحْمَن، (ت577هـ-)، (1957م)، رسالتان لابن الأنباري الإغراب في جدل الإغراب ولمع الأدلّة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية - دمشق، ص81؛ نحلة، محمود، (1987م)، أصول النحو العربي، دار العلوم العربية - بيروت، ط1، ص31.

(2) السيوطي، الاقتراح، ص24.

(3) شلبي، محمد، (1991م)، أصول الفقه الإسلامي، مكتبة النصر، القاهرة، ط5، ص162.

و يطلق في اصطلاح الأصوليين على اتفاق المجتهدين من أمة محمد -صلى الله عليه وسلم- في عصر من العصور بعد وفاته على حكم شرعي اجتهادي⁽¹⁾.
أما في اصطلاح النحويين: فهو إجماع نحاة أهل البلدين: البصرة والكوفة على حكم نحوي⁽²⁾، وقد قسمه بعض علماء اللغة إلى إجماع الرُّوَاة، وإجماع العرب، وإجماع النُّحَاة.

القياس: وهو الدليل الثالث من أدلّة النَّحو، والقياس لغة هو من المصدر قاس وأصلها قَيْسٌ، وقاس الشيء يقيسه قَيْساً وقِيَّاساً، واقتاسه وقَيْسُهُ إذا قَدَّرَه على مثاله⁽³⁾.

فالقياس لغةً، تقدير شيء على مثال شيء آخر وتسويته به، ولذلك سمي المكيال مقياساً وما يقدر به النعال مقياساً، ويقال: فلان لا يقاس بفلان أي لا يساوى به. وقيل: هو مصدر قست الشيء إذا اعتبرته، ومنه قَيْسُ الرَّأْيِ. وسمي امرؤ القيس بذلك لاعتبار الأمور برأيه⁽⁴⁾.

أما في الاصطلاح، فقد عرّفه الشوكاني: بأنه حمل غير معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة، وقيل: إدراج خصوص في عموم، أو إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به، وقيل حمل الفرع على الأصل ببعض أو صاف الأصل⁽⁵⁾.

(1) شلبي، أصول الفقه الإسلامي، ص163.

(2) السيوطي، الاقتراح، ص55؛ حسانين، عفاف، (1996م)، في أدلة النحو، المكتبة الأكاديمية- القاهرة، ص213.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج6، باب السين - فصل القاف، ص226.

(4) الزركشي، محمد، (ت794هـ)، (1992م)، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق عبدالستار أبو غرة، دار الصفوة، القاهرة، ط2، ج5، ص6؛ الشوكاني، محمد، (ت1255هـ)، (1994م)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، ص295.

(5) الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص7؛ الشوكاني، إرشاد الفحول، ص295، 296.

وعرّفه ابن الأنباري بأنه: حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه⁽¹⁾.

أمّا السيوطي فقال في تعريفه: إنّه علم بمقاييس مستتبطة من استقراء كلام العرب⁽²⁾، وهذه التعريفات جميعها متقاربة.

وللقياس أربعة أركان هي⁽³⁾:

1- المقيس عليه: وهو الأصل.

2- المقيس: وهو الفرع.

3- العلة: وهي الأمر الجامع بين الأصل والفرع. وهو المشابهة

4- الحكم: وهو ما يجري على الفرع من أحكام الأصل.

وما يعنينا الحديث عنه هنا، هو (العلة)، ولا بأس أن نفصل القول في هذا الموضوع؛ إذ من موضوع العلة انبثق هذا الحديث، زيادة على الحديث بشيء من التفصيل عن الحكم.

العلة: وهي الركن الثالث من أركان القياس، وترتبط ارتباطاً وثيقاً بالحكم النحوي.

وتعني: الصلة التي تجمع بين المقيس والمقيس عليه، والسبب الذي تحقق في المقيس عليه، فأوجب له حكماً، وتحقق في المقيس أيضاً فألحق به فأخذ حكمه⁽⁴⁾. وقد عدّ ابن جنّي العلة النحوية أقرب إلى علل المتكلمين، منها إلى علل المتفهمين؛ والسبب في ذلك "أنّ المتكلمين يحيلون على الحسّ ويحتجون فيه بثقل

(1) ابن الأنباري، رسالتان الابن الأنباري، ص 45 .

(2) السيوطي، الاقتراح، ص 59.

(3) المرجع نفسه، ص 60؛ نحلة، أصول النحو العربي، ص 113.

(4) أبو المكارم، علي، (1973م)، أصول التفكير النحوي، الجامعة الليبية، ليبيا، ص 111.

الحال أو خفّتها على النفس، وليس كذلك علل الفقه، وذلك أنّها إنّما هي أعلام وأمارات، لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفيّة عنّا...»⁽¹⁾.

وقد تكامل الكلام في العلل على يدي ابن جنّي، وكانت الفكرة الموجهة له هي إيمانه الراسخ بسمو الفطرة العربية التي تجلّت في لسانها، فجاءت أوضاع كلامهم على ما تقتضيه الحكمة⁽²⁾.

وعقد في كتابه الخصائص أبواباً كثيرة تحدّث فيها عن العلل، (كباب ذكر علل العربية أكلامية هي، أم فقهية، وباب في تخصيص العلل، وباب ذكر الفرق بين العلة الموجبة والعلة المجوزة، وباب في تعارض العلل، وباب في العلة وعلة العلة⁽³⁾...)، إلى غير ذلك من الأبواب التي اختصّت بالعلل.

أقسام العلة: قسم الزجاجي العلل على ثلاثة أقسام⁽⁴⁾:

1. العلة التعليمية: وهي العلة التي يتوصّل بها إلى تعليم كلام العرب؛ لأنّ النحاة لم يسمّوا كلام العرب منهم لفظاً وإنّما سمّوا بعضاً منه فقاوسوا ما لم يسمّوه على ما سمّوه. يقول الزجاجي: "لما سمعنا (قام زيدٌ فهو قائم)، فعرّفنا اسم الفاعل، قلنا: (ذهب فهو ذاهب، وأكل فهو آكل)، ومن هذا النوع من العلل قولنا: (إن زيداً قائمٌ) إن قيل: لم نصبتم زيداً؟ قلنا: لأنّ (إنّ) تنصب الاسم وترفع الخبر، لأننا كذلك علّمناه ونعلّمه"⁽⁵⁾.

(1) ابن جنّي، عثمان (ت392هـ)، (1986م)، الخصائص، تحقيق: محمّد النجار، القاهرة، ط3، ج1، ص49.

(2) إلياس، منى، (1985م)، القياس في النحو، دار الفكر - دمشق، ص64.

(3) ابن جنّي، الخصائص، ج1، ص49، 145، 165، 167، 174.

(4) الزجاجي، إسحق، (ت337هـ)، (1986م)، الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك، شبكة الفجر العربي - لبنان، ص64، 65؛ السيوطي، الاقتراح، ص81؛ الفاسي، محمّد، (ت1170هـ)، (2000م)، فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، تحقيق: محمود فجّال، دار البحوث - الإمارات، ط1، ج2، ص943-945؛ ياقوت، أحمد، (1981م)، ظاهرة الإعراب في النحو العربي، عمادة شؤون المكتبات، الرياض، ص174؛ شاهين، كمال، (2002م)، نظرية النحو العربي القديم، دار الفكر العربي - القاهرة، ط1، ص142-145.

(5) الزجاجي، الإيضاح، ص64.

2. العلة لقياسية: كأن يُقال: لم نصب زيداً بـ (إنّ) في قوله: (إن زيداً قائم)؟ ولم يجب أن تتصب (إنّ) الاسم؟ والجواب في ذلك أن نقول: لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول، فحُمِلت عليه وأعملت إعماله لما ضارعت، فهي تشبه من الأفعال ما قدم مفعوله على فاعله نحو (ضرب أخاك محمد).

3. العلة الجدلية النظرية: وهي كل ما يُعْتَل به في باب "إنّ" بعد هذا، مثل أن يقال: فمن أي جهة شابعت الحروف الأفعال؟ وبأي الأفعال شبهتموها بالماضية أم المستقبلية أم الحادثة في الحال؟ ولأي شيء عدلتم بها على ما قُدِّم مفعوله على فاعله؟ فأَي علة دعت إلى إلحاقها بالفرع دون الأصل؟.

أمّا أبو عبدالله الجليس فقد قسم العلل في كتابه (ثمار الصناعة) على صنفين، فذكر أنّ علل النحويين صنفان: علة تطرد كلام العرب وتتساق إلى قانون لغتهم، وعلة تُظهر حكمتهم وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم. وهم للصنف الأول أكثر استعمالاً وأشدّ تداولاً⁽¹⁾. وقد ذكر محمد عيد أنها عند ابن مضاء علل أول، وعلل ثوان وثوالت، لكن ابن مضاء في كتابه (الرد على النحاة)، نادى بوجود إلغاء العلل الثواني والثوالت في النحو العربي؛ حتى نتخلص من العسر في التأويل والتقدير، كما نادى أيضاً بإلغاء القياس؛ والسبب في ذلك أن القياس يقوم على العلل أصلاً⁽²⁾.

شروط العلة⁽³⁾:

1. التأثير: أن تكون العلة هي التي ترتبط بالحكم، ولا تكون أمراً عارضاً.

(1) السيوطي، الاقتراح، ص71؛ الفاسي، فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، ج2، ص860.

(2) عيد، محمد، (1978م)، أصول النحو العربي، عالم الكتب - القاهرة، ص151؛ القرطبي، أحمد، (ت592هـ-)، (1982م)، كتاب الرد على النحاة، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ص35.

(3) حسّان، الأصول، ص205.

2. **الطرد:** أن يوجد الحكم كلما وجدت العلة، والعكس وهو أن ينتفي الحكم كلما انتفت العلة، فإذا تحقق لها الطرد والعكس، دار الحكم معها وجوداً وعدمًا وهو المطلوب.

3. **الألتسم بالدور:** فيكون الحكم المبني عليها صالحاً لأن يكون علة لها، والدور غير الدوران الوارد في الشرط الثاني؛ لأن الدوران يتحقق بتحقق الطرد والعكس، ولكن الدور لا يتحقق إلا مع فقد التأثير والدوران.

مسالك العلة:

والمقصود بالمسالك المآخذ والمظان، وقد ذكر بعض الأصوليين من النحاة للغة مسالك ثمانية، وقد ذكرها السيوطي في كتابه الاقتراح ووضحها، كما ذكرها الدكتور تمام حسّان في أصوله والدكتور محمود نحلة في أصوله، وغيرهم، وقد قسمها الدكتور حسّان إلى مسالك نقلية (الإجماع، النص، الإيماء) ومسالك عقلية (سبر وتقسيم، مناسبة، طرد، دوران، إلغاء فارق)، وفيما يلي توضيح لتلك المسالك⁽¹⁾:

1. **الإجماع:** كأن يجمع أهل العربية أن علة هذا الحكم كذا، كإجماعهم على أن تقدير الحركات في المقصور التعذر، وفي المنقوص الاستئصال، وإجماع النحاة على أن الإعراب أصل في الأسماء، والبناء أصل في الأفعال⁽²⁾.
2. **النص:** أن ينص العربي على العلة، نحو قول أبي عمرو: "سمعت رجلاً من اليمن يقول: فلان لغوب، جاءتته كتابي فاحتقرها. فقلت: أنقول جاءتته كتابي؟ فقال: نعم، أليس بصحيفة؟"

(1) ابن الورّاق، محمد، (ت384هـ)، (2002م)، **علل النحو**، تحقيق: محمود نصار، دار الكتب العلمية - لبنان، ط1، ص157-162؛ الزركشي، **البحر المحيط**، ج5، ص184-259؛ السيوطي، **الاقتراح**، ص82؛ ياقوت، **ظاهرة الإعراب**، ص169؛ حسّان، **الأصول**، ص206.

(2) حسّان، **الأصول**، ص206.

3. الإيماء: كما روي أن قوماً من العرب أتوا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فقال: "من أنتم؟ فقالوا نحن بنو غيَّان، فقال: أنتم بنو رشدان". فيقول ابن جني في ذلك: "أشار إلى أن الألف والنون زائدتان، وإن كان لم يتقوه بذلك، فذلك إيماءً إلى العلة". لكن كلام الرسول لا يحتمل ذلك النقد؛ فلم يكن الرسول عالماً باللغة إلى هذا الحد، حتى يومئذ بالزيادة في هذا الحديث.

4. السَّبْر والتقسيم: وهذا المسلك هو موضوع هذه الرسالة إن شاء الله.

ويعني: ذكر الوجوه المحتملة ثم سبرها أي اختبارها⁽¹⁾، أو حصر العلل واستبعاد ما لا يصلح منها حتى يبقى ما يصلح بسبب المناسبة⁽²⁾.

أمَّا في اصطلاح الأصوليين، فقد جعله الشوكاني قسمين:

أحدهما: أن يدور بين النفي والإثبات، وهذا هو المنحصر، والثاني: أن لا يكون كذلك وهذا هو المنتشر⁽³⁾. وسيأتي تفصيل ذلك عند الحديث عنه في الرسالة إن شاء الله تعالى.

ومثال السَّبْر والتقسيم: قول ابن جني: "إذا سئلت عن وزن (مروان) فتقول: لا يخلو إما أن يكون (فعلاناً) أو (مفعلاً) أو (فعولاً) هذا ما يحتمله،... ثم يفسد كونه (مفعلاً) أو (فعولاً) بأنهما مثالان لم يجيئا، فلم يبق إلا (فعلاناً)⁽⁴⁾".

5. المناسبة: وهي أن يُحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل، كحمل ما لم يُسمَّ فاعله على الفاعل في الرفع بعلّة الإسناد⁽⁵⁾، وإذا صدر القياس بسبب المناسبة سمي قياس علة⁽⁶⁾.

(1) السيوطي، الاقتراح، ص 83.

(2) حسان، الأصول، ص 206.

(3) الشوكاني، إرشاد الفحول، ص 317.

(4) ابن جني، الخصائص، ج 3، ص ؛ السيوطي، الاقتراح، ص 84 ؛ الفاسي، فيض نشر الاشراف، ج 2، ص 964.

(5) السيوطي، الاقتراح، ص 86.

(6) حسان، الأصول، ص 206.

6. **الطرد:** وهو الذي يوجد معه الحكم، وتُقَدَّ المناسبة في العلة، كتعليل ببناء (ليس) بعدم التصرف لاطراد البناء في كل فعل غير متصرف، وقد اختلف النحاة في حجّيته⁽¹⁾.

7. **الشبه:** أن يُحمل الفرع على أصل لضرب من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل، مثل أن يدل على إعراب المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه، كما أن الاسم يتخصص بعد شيوعه فكان معرباً كالاسم، وهو قياس صحيح يجوز التمسك به في الأصل كقياس العلة.

8. **إلغاء الفارق:** بيان أن الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر، فيلزم اشتراكهما، ومثاله: قياس (الظرف على المجرور)⁽²⁾، أو هو تجاهل ما قد يكون من فارق بين المقيس والمقيس عليه بوساطة بيان عدم تأثيره في الحكم، وبذلك يصبح قياس هذا على ذلك أمراً مقبولاً. ومعنى هذا أن التعليل لا يشترط فيه أن يكون مبنياً على جميع الأوصاف⁽³⁾.

قواعد العلة:

القدح: هو الطعن فيما يقدمه الخصم من علل في دليله⁽⁴⁾، وقد تعارف النحاة على اصطلاح "القواعد في العلة" وهي جملة الأمور التي تبطل العلة، وبعدمها تسلم العلة وتصح⁽⁵⁾.

وقد ورد في الاقتراح تسع طرق للقدح، أما المحدثون فمنهم من أوردتها تسعاً ومنهم من أوردتها ستاً، ومنهم من أورد أربع طرق، وفيما يلي هذه القواعد،

(1) السيوطي، الاقتراح، ص 87.

(2) المرجع نفسه، الاقتراح، ص 88.

(3) حسان، الأصول، ص 206.

(4) حسانين، في أدلة النحو، ص 178.

(5) الزبيدي، سعيد، (1997م)، القياس في النحو، دار الشروق - عمّان، ط 1، ص 30.

وتوضيحها⁽¹⁾:

1. **النقض**: وهو وجود العلة ولا حكم على مذهب من لا يرى تخصيص العلة، وقد اشترط الجمهور الطرد في العلة، بحيث إذا اختلف الحكم معها لم تصح، وذهب بعضهم إلى أنه يجوز تخصيص العلة، ولا يشترطون سلامتها من النقض.

فمثال النقض، أن يُقال: إنما بنيت (حذام)، و(قطام)، و(رقاش)، لاجتماع ثلاث علل وهي: التعريف والتأنيث والعدل عن (حذامة، وقطامة، ورقاشة)، فيقال: هذا ينتقض بأذربيجان فإن فيه أكثر من ثلاث علل وهي: (العلمية والتأنيث والعجمة والتركيب)⁽²⁾، وليس بمبني بل هو معرب غير منصرف.

2. **تخلف العكس**: والعكس هو انتفاء الحكم عند عدم العلة، وتخلفه يكون بوجود الحكم عند عدم العلة، وقد ذهب أكثر النحاة إلى هذا الشرط، إذ إنهم يشترطون العكس في العلة، وذهب بعضهم إلى أنه لا يشترط ذلك؛ لأن هذه العلة مشبهة بالدليل العقلي.

ومثال تخلف العكس: قول بعض النحاة في نصب الظرف إذا وقع خيراً عن المبتدأ، نحو (زيدٌ أمامك) إنه بفعل محذوف غير مطلوب ولا مقدر به حذف الفعل، واكتفي هكذا بالظرف منه وبقي منصوباً بعد حذف الفعل لفظاً وتقديراً على ما كان عليه قبل حذف الفعل⁽³⁾.

3. **عدم التأثير**: وهو أن يكون الوصف لا مناسبة فيه، وذلك مثل (أن تدل على ترك صرف حُبلى، فتقول: إنما امتنع من الصرف لأن في آخره ألف التأنيث

(1) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص54-62؛ ابن الوراق، علل النحو، ص163-174؛ السيوطي، الاقتراح، ص88-96؛ نحلة، أصول النحو، ص133؛ حسانيين، في أدلة النحو، ص178-181.

(2) الفاسي، فيض نشر الانشراح، ج2، ص1001.

(3) السيوطي، الاقتراح، ص90.

المقصورة، فذكرُ (المقصورة) حشو لأنه لا أثر له في العلة؛ لأن ألف التانيث لا تستحق أن تكون سبباً مانعاً من الصرف لكونها مقصورة بل لكونها للتانيث فقط، فالعلة المعطاة غير مؤثرة في الحكم.

4. **القول بالموجب:** وهو أن يسلم للمستدل ما اتخذته موجباً للعلة مع استبقاء الخلاف، ومثال ذلك أن يستدل البصري على جواز تقديم الحال على عاملها بالفعل المتصرف، نحو: راكباً جاء زيد، فيقول: جواز تقديم معمول الفعل المتصرف ثابت في غير الحال، فكذلك في الحال، فيقول الكوفي: أنا أقول بموجبه فإن الحال يجوز تقديمها عندي إذا كان ذو الحال مضمرأ، فيسلمون لخصومهم ما اتخذوه موجباً للعلة مع استبقاء الخلاف، ويرى الدكتور تمام حسان أن كل ما سبق بالنسبة للقول بالموجب، يرتبط بالجدل في النحو أكثر مما يرتبط باستخراج القواعد⁽¹⁾.

5. **فساد الاعتبار:** وهو الاستدلال بالقياس في مقابلة النص المنقول عن العرب، فيتعارض الدليل والنص فيفسد اعتبار الدليل دليلاً، كأن يقول البصري الدليل على أن ترك صرف ما لا ينصرف لا يجوز لضرورة الشعر أن الأصل في الاسم الصرف، فلو جوزنا ترك صرف ما ينصرف لأدّى ذلك إلى أن نردّه عن الأصل إلى غير أصل، فوجب أنه لا يجوز قياساً على مدّ المقصور. فيقول المعترض: هذا الاستدلال منك بالقياس في مقابلة النص عن العرب، وهو لا يجوز فإنه قد ورد النص عنهم في أبيات تركوا فيها صرف المنصرف للضرورة.

والجواب: الطعن في النقل المذكور إما في إسناده، وذلك من وجهين: أحدهما أن يطالب بإثباته والثاني بالقدح في روايته، أو في منته وذلك من عدّة أوجه (التأويل، المعارضة بنص آخر، اختلاف الرواية، منع ظهور دلالاته على ما يلزم من فساد القياس).

(1) حسان، الأصول، ص 207.

6. **فساد الوضع:** وهو أن يُعلّق على العلة ضد المقتضى: ويعرّفه الدكتور تمام حسّان بقوله: "أن يكون الدليل غير مناسب بحيث يصلح لـضد الحكم أو نقيضه"⁽¹⁾. وذلك مثل أن يقول الكوفي: إنّما جاز التعجب من السواد والبياض دون سائر الألوان؛ لأنّهما أصلا الألوان. وهذا المعنى في الأصل أبلغ منه في الفرع.

والجواب أن يبيّن عدم الضدية أو يسلم له ذلك، ويبيّن أنّه يقتضي ما ذكره أيضاً من وجه آخر. وسيأتي تفصيل هذه المسألة عند التطبيق النحوي في الفصل الثاني.

7. **المنع للعلة:** وقد يكون في الأصل والفرع.

ففي الأصل: كأن يقول البصري: إنّما ارتفع المضارع لقيامه مقام الاسم وهو فاعل معنوي فأشبهه الابتداء في الاسم المبتدأ، والابتداء يوجب الرفع، فكذلك ما أشبهه.

فيقول الكوفي: لا نسلم أنّ الابتداء يوجب الرفع في الاسم المبتدأ.

أمّا في الفرع: فيقول البصري: الدليل على أن فعل الأمر مبني لأنّ (دَرَكَ) و(تراك) ونحوهما من أسماء الأفعال مبنية لقيامها مقامه ولولا أنّه مبني لما بني ما قام مقامه.

فيقول الكوفي: لا نسلم أن نحو (دَرَكَ) إنّما بني لقيامه مقام فعل الأمر بل لتضمنه لام الأمر، والجواب عن منع العلة أن تدل على وجودها في الأصل والفرع بما يظهر به فساد المنع⁽²⁾.

8. **المطالبة بتصحيح العلة:** والجواب أن يدل على ذلك بشيئين:

أ. **التأثير:** وجود الحكم لوجود العلة، وزواله لزوالها، كأن يقال: إنّما بنيت (قبل) و(بعد) على الضم؛ لأنها قطعت عن الإضافة، فيقال: وما الدليل على صحة

(1) حسّان، الأصول، ص 207.

(2) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص 58.

هذه العلة؟ فيقال: التأثير وهو وجود البناء لوجود هذه العلة، وعدمه لعدمها، ألا ترى أنه إذا لم يقتطع عن الإضافة يعرب وإذا اقتطع عنها بني، فإذا عادت الإضافة عاد الإعراب.

ب. شهادة الأصول: كأن يقال: إنما بنيت (كيف وأين ومتى) لتضمنها معنى الحرف، فيقال: وما الدليل على صحة هذه العلة. فيقال: إنَّ الأصول تشهد وتدل على أنَّ كل اسم تضمَّن معنى الحرف وجب أن يكون مبنياً⁽¹⁾.

9. المعارضة: وهو أن يعارض المستدل بعلّة مبتدأة والأكثر على قبولها؛ لأنها دفعت العلة، وقيل لا تقبل لأنها تعدّ لمنصب الاستدلال، وذلك رتبة المسؤول لا السائل، ومثالها أن يقول الكوفي في الأعمال: إنما كان أعمال الفعل الأوّل أولى لأنه سابق، وهو صالح للعمل، فكان إعماله أقوى لقوة الابتداء والعناية به.

فيقول البصري: هذا معارض بأن الثاني أقرب إلى الاسم، وليس في إعماله نقص معنى فكان إعماله أولى⁽²⁾.

ويرى سعيد الزبيدي "أنَّ النُّحاة لم يلتزموا تصحيح العلل النحوية منهجاً وأسلوباً أو اطراحها لما فيها، بل ذهبوا يسوقون العلل تلو العلل، ويبتكرونها ليعزّزوا هذا وينقضوا ذلك، فأدت بهم هذه السبل إلى هذا التفنن في العلة، وإغراق المنهج اللغوي السليم بما يعقده، ويذهب به مذهباً بعيداً عن اللغة، فيتحولون به إلى مباحكات عقلية نظرية"⁽³⁾.

وهناك أيضاً من النُّحاة من انتقد بعض العلل النحوية كابن الطراوة (ت528هـ)، وابن مضاء القرطبي (ت592هـ)، الذي دعا إلى إلغاء العلل الثواني

(1) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص59.

(2) المصدر نفسه، ص62.

(3) الزبيدي، القياس في النحو، ص33.

والثالث، وأبي حيان الأندلسي (ت745هـ) الذي اعترض على المبالغة بمزج النحو بالمنطق⁽¹⁾.

وقد لاحظ حسن الملح أن أبرز منتقدي التعليل النحوي أندلسيون، اتخذوا من النحو دليلاً على تميزهم في البحث النحوي، فانقدوا جوانب من النحو منها العلة النحوية متأثرين بالمناخ الفكري المعادي للفلسفة، وبرغبتهم في مقارعة الشرق بشيء جديد، ولا سيما في القرنين السادس والسابع الهجريين، وإن كان في الأندلس نحاة لم يخرجوا عن موقف الجمهور من التعليل، كابن خروف، وابن عصفور.

وفي الوقت الذي شهد هجوماً على جوانب من العلل النحوية، كان ثمة نحاة آخرون انبروا للدفاع عن النحو وعلله في وجه الآراء التي انتقصت منه وحطت من وثاقه عله، فخصص ابن الأنباري فصلاً من (لمعه) في الرد على من أنكر القياس، ذهب فيه إلى أن إنكار القياس لا يتأتى في النحو؛ لأنَّ النحو كُله قياس. كما ألف ابن خروف (ت603هـ) كتاباً ينتصر فيه للنحاة من ابن مضاء، سمَّاه "تنزيه أئمة النحو عما نسب إليهم من الخطأ والسهو"⁽²⁾.

الحكم: وهو الركن الرابع من أركان القياس.

ويعني عند الفقهاء: ما تعلق بالعلة في التحليل والتحرير والإسقاط⁽³⁾، وعند اللغويين: هو ما يجري على الفرع من أحكام الأصل صرفاً ونحواً وإعراباً⁽⁴⁾. ولا خلاف بين النحاة في أن الحكم إذا ثبت بواسطة ورود الاستعمال من قبل الفصحاء صحَّ القياس على قاعدته⁽⁵⁾.

(1) الملح، حسن، (2000)، نظرية التعليل في النحو، دار الشروق - عمّان، ط1، ص197.

(2) المصدر نفسه، ص210.

(3) الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص90.

(4) جرّار، شذى، (2006م)، إبرام الحكم النحوي عند ابن جني، دار اليازوري، عمّان، ص12.

(5) حسّان، الأصول، ص208.

وبعض الأصوليين من الفقهاء لا يعدُّون الحكم من أركان القياس، إذ هو عندهم ثمرة القياس، أمَّا الأصوليون من النُّحاة فيجعلونه ركنًا فيه، إذ يقول ابن الأنباري في لمع الأدلة: "ولا بُدَّ لكل قياس من أربعة أشياء: أصل، وفرع، وعلَّة، وحكم"⁽¹⁾.

والحكم نوعان: حكم ثبت استعماله عند العرب، فيُقاس عليه، وحكم ثبت بالقياس والاستنباط فجوز السيوطي القياس عليه، حيث يقول: "فإنَّ الحكم الثابت للمقيس عليه، إنَّما هو بالاستنباط والقياس على الفعل الرافع للظاهر، حيث لا تلحقه علامات"⁽²⁾.

وقد اختلف العلماء في إثبات الحكم (أهو بالنص أم بالعلَّة)، فذهب الأكثرون إلى أنه يثبت بالعلَّة لا بالنص؛ لأنَّه لو ثبت بالنص لا بالعلَّة لأدَّى ذلك إلى إبطال الإلحاق وسدِّ باب القياس؛ لأنَّ القياس حمل فرع على أصل لعلَّة جامعة.

وذهب آخرون إلى أنه يثبت في محل النص بالنص، ويثبت فيما عداه بالعلَّة، وذلك نحو النصوص المنقولة عن العرب المقيس عليها بالعلَّة الجامعة⁽³⁾.
وبعد:

فهذا حديثٌ مختصر عن دليل من أدلَّة النَّحو وهو القياس، ومعلوم أنَّ البحث فيه هو بحث في الفكر النَّحوي، والكلام في العلل ميدان لا يمكن أن يُغطَّى في مقدِّمة سريعة كهذه؛ بعد أن أُشبع بحثًا.

ولأنَّ البحث يهدف إلى سبر غور علَّة من علل الاستدلال، كان لا بُدَّ من الحديث ببعض من التفصيل عن القياس، ولا سيَّما العلة التي يُعدُّ السَّبْر والتقسيم مسلكًا من مسالكها. وسيأتي الحديث مفصلاً عن تلك العلة - السَّبْر والتقسيم - في الفصل الأول إن شاء الله.

(1) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص 93؛ نحلة، أصول النحو العربي، ص 134.

(2) السيوطي، الاقتراح، ص 69.

(3) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص 122؛ نحلة، أصول النحو العربي، ص 135.

الفصل الأول

السُّبْر والتقسيم عند الفقهاء واللغويين

مقدمة:

السُّبْر والتقسيم كلمتان أُطلقتا في عُرْف الأصوليين على مسلك من مسالك العلة في القياس.

والسُّبْر لغةً: روز الأمر وتعرّف قدره، يُقال: خبرت ما عند فلان وسبرته، ويقال للحديدة التي يُعرف بها قدر الجراحة (مسبار)⁽¹⁾. والسُّبْر التجربة، سَبَرَ الشيء سَبْرًا حزره وخبره، والسُّبْر: استخراج كنه الأمر، ومَسْبَرْتُهُ: نهايته⁽²⁾.

أما التقسيم لغةً: فهو مصدر للفعل (قَسَمَ)، وجذره الثلاثي (قَسَمَ)، ويعني جزأ الشيء، وقَسَمَ الشيء يقسّمه قسماً فانقسم، والتقسيم التفريق⁽³⁾.

وحين أُطلق مجموع هذين اللفظين على مسلك خاص من مسالك العلة، أصبحا مصطلحاً واحداً سمّوه (السُّبْر والتقسيم)، ويسمّيه المنطقيون (القياس الشرطي التفصيلي)⁽⁴⁾.

وهو مصطلح يشبه ما يُسمّى في المنهج الحديث بـ (Elimination)، وهو يكون بحصر العلل، واستبعاد ما لا يصلح منها، فيتعيّن الباقي.

السُّبْر والتقسيم في اصطلاح الفقهاء:

هو حصر الأوصاف التي تحتل العلية في الأصل ثم إبطال بعضها بدليل، واختيار الباقي⁽⁵⁾.

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، م3، كتاب السين - باب السين والباء وما يتلثهما، ص127.

(2) ابن منظور، لسان العرب، م4، حرف الراء، فصل السين (سبر)، ص393.

(3) المصدر نفسه، م12، حرف الميم - فصل القاف (قسم)، ص561، 564.

(4) عبد الودود، رمضان، (1986م)، الأتوار الساطعة، دار الهدى - مصر، ص349.

(5) الأزهرى، عيسى، (ت1376هـ)، (2003م)، نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول، تحقيق: يحيى مراد، دار الكتب العلمية - بيروت، ص390؛ =

ومنهم من عرفه بقوله: "السَّبَر: اختبار الوصف هل يصلح للعلية أو لا،
والتقسيم: هو أن العلة إما كذا وإما كذا"⁽¹⁾.

ومنهم من عرفه بأنه: حصر الأوصاف التي توجد في الأصل و تصلح
للعية في بادئ الرأي - وهي التي يتوهمها الباحث أنها علة- وإبطال ما لا يصلح
منها، فيتعين الباقي⁽²⁾.

أما في اصطلاح النحاة فيعني:

أن يذكر المستدل الأقسام التي يجوز أن يتعلّق بها الحكم في مسألة لغوية
فبيطلها جميعاً، فيبطل بذلك قوله، أو يبطلها جميعاً إلا الذي يتعلّق به الحكم من
جهته فيصحّ قوله⁽³⁾.

وعرفه ابن الوراق بأنه: ذكر الوجوه المحتملة ثمّ سبرها؛ أي اختيار ما
يصلح للعية منها ونفي ما عداه⁽⁴⁾.

وعرفه المحدثون - نقلاً عن الفقهاء - بأنه: حصر الأوصاف التي يُظنُّ
صلاحيتها علة في الأصل في بادئ الأمر، ثمّ إبطال ما لا يصلح للعية منها
وتعيين الباقي⁽⁵⁾.

وتتعدّد التعبيرات في تعريف هذا المصطلح، ولكنها تصبُّ في المعنى
نفسه. ومن ثمّ هو لا يختلف في المعنى النحوي عنه في المعنى الفقهي من حيث

=الزاهدي،حافظ ، تلخيص الأصول، ص41؛ عبد العزيز، أمير، (1997م)، أصول الفقه

الإسلامي، دار السلام للنشر، ص424.

(1) بادشاه، أمير، (1983م)، تيسير التحرير، دار الكتب العلمية - لبنان، ج4، ص46.

(2) عبد الودود، الأنوار الساطعة، ص349.

(3) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص127؛ السيوطي، الاقتراح، ص85؛ الفاسي،

فيض نشر الاشراف، ج2، ص971؛ أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص221؛

الحلواني، محمّد، (1971م)، الخلاف النحوي، دار القلم العربي - حلب، ص287؛

حسانين، في أدلة النحو، ص163.

(4) ابن الوراق، علل النحو، ص158.

(5) ياقوت، ظاهرة الإعراب، ص171.

الدلالة، فكلاهما يعتمد منهج الحصر والإبطال، وكلاهما يعتمد أسلوب المقدمات والنتيجة، ولكن على اختلاف في المضمون. وبذلك، فالسُّبْر والتقسيم يجسّد فكرة الحجاج النحويّ خير تجسيد، إذ من خلال المفهوم يتّضح لنا أنّ النحوي الذي يلجأ إليه يتخيّل أنّ أمامه نحوياً معارضاً أو مخالفاً ويعتمد على دليل، فيبطل المحتجّ بالسُّبْر والتقسيم هذا الدليل قبل أن يُولد.

ولا شكّ في أنّ أسلوب السُّبْر والتقسيم قد وفد إلى البيئّة اللغوية من بيئّة الفقهاء، وممّا يبرهن على ذلك، أنّه لم يبرز عند النحاة إلاّ بعد القرن الثالث الهجري، وبخاصة عند النحاة الذين درّسوا الفقه كابن الأنباري والعكبري⁽¹⁾.

وعند النظر في مصطلح (السُّبْر والتقسيم) نجد أنّ الأصل في ترتيبه هو تقديم التقسيم على السُّبْر، فيقال: (التقسيم والسُّبْر)؛ لتقدّم التقسيم في إجراء العلّة، فالاختبار واقع بعد التقسيم، ولكنّ التقسيم لمّا كان وسيلة للاختبار، والسُّبْر هو المقصد، وقاعدة العرب تقديم الأهمّ قُدّم السُّبْر؛ لأنّه المقصد الأهمّ. فالسُّبْر غاية، والتقسيم وسيلة⁽²⁾.

وثمة أسبابٌ أخرى ذكرها بعض علماء أصول الفقه، واعتد بها علماء النحو أيضاً:

1- فمنهم من رأى أنّه لا تعليل لذلك، فهو مصطلح أطلقه العلماء هكذا، فيؤخذ كما ورد.

2- ومنهم من رأى أنّ هذين اللَّفظين يشكّلان مصطلحاً أطلق كعَلَمٍ لهذا الوجه من الاستدلال ونظروا إليه على أنّه مفرد دون النظر إلى الترتيب.

(1) الملح، نظرية التعليل في النحو، ص 171.

(2) القرافي، أحمد، (ت 684هـ)، (1997م)، شرح تنقيح الفصول، دار الفكر - بيروت، ص 309؛ الأزهرى، نبراس العقول، ص 390؛ بادشاه، تيسير التحرير، ص 46؛ عبد العزيز، أصول الفقه، ص 423.

3- ومنهم من رأى أنّ السَّبْرَ وإن تأخَّرَ عن التقسيم، فهو متقدِّمٌ عليه أيضاً؛ لأنَّه يسبر المحلَّ أولاً هل فيه وجوه تعليل أم لا، ثمَّ يقسِّم ثم يسبر الأقسام أيها يصلح للعلية، فقدم السَّبْرَ في اللفظ بالنظر إلى السَّبْرَ الأول⁽¹⁾.

ويرى القرافي أنَّه يجب تقديم الأهمِّ في النطق واللفظ وإن تأخَّرَ في واقع الأمر.

وقد يُسمَّى هذا المسلك أحياناً بـ (السَّبْر) وحده، أو (بالتقسيم) وحده، ولكن إيراد مجتمَع اللفظين هو الأكثر شيوعاً.
أنواع السبر والتقسيم (عند الفقهاء):

قسِّم بعض الفقهاء السَّبْرَ والتقسيم على نوعين:

1- **التقسيم المنحصر:** وهو أن يحصر المستدلَّ الأوصاف التي يمكن التعليل بها للمقيس عليه، ثمَّ اختارها، وإبطال ما لا يصلح منها بدليله، إمَّا لكونه طرداً، أو مُلغىً، أو نقض الوصف، أو خفائه، فيتعيَّن الباقي للعلية*. وهو قطعيُّ

(1) السبهيين، محمَّد، (2005م)، اعتراض النحويين للدليل العقلي، جامعة الإمام محمَّد، الرياض، ط1، ص79.

* الطرد: هو عكس الاطراد؛ أي أنّ العلة لا توجد في جميع المسائل، فمثلاً إذا قلنا إذا زنى العبد فاجلدوه، فهذا يعني أنّ غير العبد لا يجلد، وهو غير صحيح، فالعلة - العبد - ليست موجودة في جميع الزناة.

الخفاء: هو أن تكون العلة في الباطن، لا يُطَّلَعُ عليها، فيُقام شيء مادي ليدل عليها ويكون هو العلة، وعندئذ فالباطن لا يعتدُّ به. مثاله: الرضا هو أساس إقبال الإنسان على التعاقد، لكنَّه أمر باطني لا يُعلَم فلا يصلح علة، فيقام الإيجاب والقبول مقامه فيكون العلة، فالرضا أمر خفي غير ظاهر.

الملغي: وهو أن الشارح ألغى الوصف وأعطى الحكم لعلّة أخرى، فمثلاً الميراث بين الذكر والأنثى، على الضعف أي أنّ الذكر يأخذ ضعف الأنثى، فلا يكون وصف الذكورة هو العلة لزيادة نصيب الذكر على الأنثى، فألغاه الشارح، واعتبر وصف الإنفاق المُلزم به الرجل هو العلة.

نقض الوصف: أي أنّ شروط العلة لا تنطبق على الوصف، فمثلاً لا يكون سبب القصاص كون القاتل أقل منزلة من المقتول، وإنَّما هو حفظ النفس.

لإفادة العلة⁽¹⁾، ويجوز التمسك به في القطعيّات كقول المستدل: العالم إمّا أن يكون قديماً أو حادثاً، بطل أن يكون قديماً، فثبت أنه حادث. ويجوز التمسك به في الظنيّات، كقول المستدل: ولاية الإجماع، إمّا أن لا تُعلّل، وإمّا أن تُعلّل بالبكارة، أو الصغر، أو الأبوة، أو غيرها. والكلّ باطل سوى الثاني، فالأوّل بالإجماع، والثالث والرابع لقوله - عليه السلام - "الثبّ أحقّ بنفسها"⁽²⁾، فيتعيّن الثاني⁽³⁾.

2- التقسيم المنتشر: وهو أن لا يدور بين النفي والإثبات، أو أنه يدور، ولكن يكون الدليل على نفي عليّة الباطل من الأوصاف ظنيّاً⁽⁴⁾. كقول المستدل: الإيلاء إمّا أن يكون طلاقاً أو يميناً، فإذا بطل أن يكون طلاقاً ثبت أنه يمين، فإن قيل: يجوز أن يكون لا طلاقاً ولا يميناً، وله حكم آخر، قلنا: نحن لا نمنع أن يكون له في الشرع حكم آخر، فلا يكون طلاقاً ولا يميناً، ولكن الذي يغلب على الظن هو هذا القدر، والمقصود إظهار غلبة الظن، وهي حاصلة.

وكقول المستدل: علة تحريم الربا في غير النقدين؛ أي (الذهب والفضّة)، إمّا الطعم، وإمّا الكيل، وإمّا القوت، أو المال (الأدخار)، والكيل والقوت أو المالية

(1) الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص222-223؛ الشوكاني، إرشاد الفحول، ص317؛ عبدالودود، الأنوار الساطعة، ص359؛ عبد العزيز، أصول الفقه، ص424.

(2) النووي، يحيى، (676هـ-)، (1987م): صحيح مسلم، دار الكتاب العربي - بيروت، م5، ج9، كتاب النكاح، باب استئذان الثبّ في النكاح، ص205.

(3) الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص223؛ الأزهرى، نبراس العقول، ص393؛ عبدالودود، الأنوار الساطعة، ص359-360.

(4) الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص222-224؛ الشوكاني، إرشاد الفحول، ص317-318؛ الأزهرى، نبراس العقول، ص393؛ عبد الودود، الأنوار الساطعة، ص358.

أوصاف باطلة لا تصلح علّة لحرمة الربا، فتعيّن الأول وهو الطعم، والدليل على نفي الأوصاف الأخرى أن النبي ﷺ قال: "الطعام بالطعام"⁽¹⁾.

وقسمه آخرون على قطعي وظني، فإذا كان التقسيم منحصرًا، وكان إبطال ما عدا الوصف المستبقى بعد السبر قطعياً كان هذا المسلك قطعياً، وإذا كان التقسيم منتشرًا، أو كان الإبطال ظنيًا - ولو كان التقسيم منحصرًا - كان هذا المسلك ظنيًا.

فمثال القطعي مسألة (العالم إمّا قديم، وإمّا حادث).

ومثال الظني والتقسيم منحصر (ولاية الإجماع)؛ لأنّ إبطال عليّة الصغر ظني.

ومثال الظني والتقسيم منتشر مسألة (حرمة الربا)؛ لأنّ إبطال ما عدا الطعم ظني، ولم يحصل الإجماع على أنّ حرمة الربا معلّلة⁽²⁾.

وقسم صاحب الأنوار الساطعة هذا المسلك على جزئين⁽³⁾.

1- التقسيم.

2- السبر.

والتقسيم عنده ينقسم على قسمين:

أ- التقسيم الحاصر: يدور بين النفي والإثبات، بحيث يكون حاصرًا لجميع أوصاف الأصل.

ب- التقسيم المنتشر: لا يدور بين النفي والإثبات، أو دار ولكن كان دليل النفي ظنيًا.

ثمّ يقسم المنتشر بالنظر إلى دليله على:

(1) النووي: صحيح مسلم، م6، ج11، كتاب المساقاة والمزارعة، باب الربا، ص20؛ وانظر

الأزهري، نبراس العقول، ص393؛ الشوكاني، إرشاد الفحول، ص317؛ الزركشي،

البحر، ج5، ص222-224؛ عبد الودود، الأنوار، ص360.

(2) الأزهري، نبراس العقول، ص393-394.

(3) عبد الودود، الأنوار الساطعة، ص359-361.

1- القطعي: إذا كان دليل الإبطال فيما عدا الوصف المستبقى قطعياً، وكان التقسيم منحصرأ.

2- الظني: إذا كان دليل التقسيم منحصرأ، أو كان دليل إبطال النافي ظنياً كان التقسيم ظنياً.

أنواع السبر والتقسيم عند النحاة:

إنَّ تقسيم النحاة لأنواع هذا المسلك أبسط وأقلَّ تعقيداً من تقسيم الفقهاء والأصوليين، فهو عند ابن الأنباري على ضربين⁽¹⁾:

1- أن يذكر المستدل الأقسام التي يجوز أن يتعلَّق الحكم بها فيبطلها جميعاً فيبطل بذلك قوله. كقول المستدل: لو جاز دخول اللام في خبر لكن لم يخل: إمَّا أن تكون لام التوكيد، أو لام القسم، بطلَّ أن تكون لام التوكيد؛ لأنَّ لام التوكيد إنما حسنت مع (إنَّ) لاتفاقهما في المعنى، فكلاهما للتوكيد، وأمَّا (لكن) فمخالفة لها في المعنى. وبطلَّ أن تكون لام القسم لأنَّ لام القسم إنما حسنت مع (إنَّ) لأنها تقع في جواب القسم، كما أنَّ اللام تقع في جواب القسم، وأمَّا (لكن) فمخالفة لها في ذلك. وإذا بطلَّ أن تكون لام التوكيد أو لام القسم بطلَّ جواز دخولها في خبر لكن⁽²⁾.

2- أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلَّق الحكم بها فيبطلها إلاَّ الذي يتعلَّق به الحكم من جهته فيصحَّ قوله، وذلك كقول المستدل: في نصب المستثنى: لا يخلو نصب المستثنى في الواجب نحو (قام القوم إلاَّ زيداً) إمَّا:

أ- أن يكون بالفعل المتقدم بتقوية إلاَّ.

ب- أو بـ (إلاَّ) لأنها بمعنى أستثني.

ج- أو بـ (إلاَّ) لأنها مركبة من (إن) المخففة و (لا).

د- أو لأنَّ التقدير فيه (إلاَّ أن زيداً لم يقم).

(1) ابن الأنباري، رسالتان، ص127؛ ابن الوراق، علل النحو، ص158؛ أبو المكارم،

أصول التفكير النحوي، ص221؛ الفاسي، فيض نشر الانشراح، ج2، ص968-972.

(2) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص127؛ الوراق، علل النحو، ص158-159؛

أبو المكارم، أصول التفكير النحوي؛ الفاسي، فيض نشر الانشراح، ج2، ص972-975.

الثاني باطل بنحو (قام القوم غير زيد)، فإنَّ نصب (غير) لو كان (بالاً) لصار التقدير (إلا غير زيد)، وهو يفسد المعنى.

والثالث باطل بأنَّ (إن) المخففة لا تعمل، وبأنَّ الحرف إذا رُكِّب مع حرف آخر خرج كل منهما عن حكمه وثبت له بالتركيب حكم آخر. وبطل الرابع لأنَّ (أنَّ) لا تعمل مقدّرة.

وإذا بطلت الوجوه الثلاثة ثبت الأول وهو أنَّ النصب بالفعل بتقوية (إلا⁽¹⁾).

هذان القسمان اللذان أوردهما النحاة في تقسيماتهم. ومن خلال قراءتي لبعض المسائل، وجدتُ فيها آلية أخرى للتقسيم وهي: بأنَّ يقسّم المستدل الوجوه المحتملة للعلية ويثبتها جميعاً، فيصبح هناك حصرٌ وإثباتٌ لجميع الوجوه المحصورة دون إبطال أيٍّ منها. لكنَّ ذلك لا ينسجم مع المفهوم العام للسبب والتقسيم، الذي يعتمد آلية الحصر والإبطال.

وعلى ذلك المنهج في التقسيم سار النحاة واللغويون، ولعل من أهم كتب الحجاج النحويّ التي برز فيها منهج السبب والتقسيم واضحا كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف) لابن الأنباري، فيكاد يكون ابن الأنباري أكثر من تطرّق للاستدلال بهذا المسلك في مؤلّفه، حيث قاربت مسائل السبب في كتاب الإنصاف العشرين مسألة.

وثمة العديد من النحاة الذين أوردوا في مؤلّفاتهم مسائل على السبب والتقسيم، لكنهم كانوا يأتون بها للتمثيل على المسلك لا أكثر، فلا تكاد تجد مسألتين أو ثلاثاً في الكتاب الواحد، ومن هذه المؤلّفات (علل النحو لابن الورّاق، والتبيين للعكبري، وأسرار العربية لابن الأنباري، وغيرها).

(1) ابن الأنباري، رسالتان لابن الأنباري، ص127؛ الورّاق، علل النحو، ص158-159؛ أبو المكارم، أصول التفكير النحوي؛ الفاسي، فيض نشر الانشراح، ج2، ص972-975.

وقد ذكر محمد خير الحلواني في كتابه (الخلافة النحوي) تعليقا على كيفية إيراد ابن الأنباري لتلك المسائل على سبيل السبر والتقسيم، إذ يرى أن ابن الأنباري استوحى هذه الأدلة من المناظرة التي جرت بين الجرمي والفراء، التي نقلها في المسألة نفسها، إذ قال الفراء: أخبرني عن قولهم: زيد منطلق، بم رفعوا زيدا؟ فقال الجرمي: بالابتداء، قال له الفراء: ما معنى الابتداء؟ قال تعريته من العوامل، قال الفراء: فأظهره، قال الجرمي: لا يظهر، قال الفراء: فمثله، قال الجرمي: لا يتمثل، قال الفراء: ما رأيت كاليوم عاملاً لا يظهر ولا يتمثل.

فيرى الحلواني أن ابن الأنباري ساق هذه المسألة على الصورة المنطقية فجعل الكوفيين في هذه المسألة يناقشون، ويقسمون، ويلجأون إلى المنطق العقلي، ويستفيدون من أساليب الفقهاء، على حين لا يحمل كلام الفراء في المناظرة هذا كله⁽¹⁾.

كما يرى أن ابن الأنباري لم يتناول المسائل الخلافية كما وقعت، ولكنه أحاطها بكثير من نحوه المعياري، وأضفى عليها أسلوبه الفقهي والمنطقي، ودلّس بين الحجج والأدلة، فساق على السنة البصريين أدلة قالوها بغير الطريقة التي عرضها بها، ووضع لنحاة الكوفة أدلة لم يعرفوها؛ لأنها لا تتسجم مع مذهبهم، وعلى هذه الصورة تأتي المسائل في كتاب ابن الأنباري - على حدّ قول الحلواني - بعيدة عن حقيقة الخلاف، لتدخل أبي البركات⁽²⁾.

ومهما يكن، فابن الأنباري عالم لا يُنكر فضله، فهو أول من اهتم بهذا المسلك اهتماماً خاصاً، ولعلّه بأسلوبه هذا أراد أن ينفث في هذا المسلك روح التطور في المنهج، فأضفى عليه جمالية تشدّ الدّارس والمستدل إلى الاهتمام به وتناوله بمنهجية مبسطة، ثم إن ابن الأنباري لم يورد المسائل تحت اسم السبر والتقسيم، ولكن القارئ يهتدي إلى مسلك العلة من خلال كيفية سوجه له.

(1) الحلواني، الخلافة النحوي، ص 329.

(2) المصدر نفسه، ص 413.

حجية السبر والتقسيم:

إنَّ اعتبار هذا المسلك دليلاً عند الكثير من الأصوليين هو المشهور، ونازع فيه جماعة من المناظرين منهم أبو العباس القرطبي، فقد أنكر هذا النوع من المسالك وقال: هو شرط لا دليل⁽¹⁾.

وقد ذكر الزركشي في البحر أنَّ هذا المسلك قد أُشير إليه في قول الله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَدٍّ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾⁽²⁾، وقوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾⁽³⁾.

فإنَّ هذا تقسيم حاصر؛ لأنَّه ممتنع خلقهم من غير خالق خلقهم، وكونهم يخلقون أنفسهم أشدُّ امتناعاً، فعلم أنَّ لهم خالقاً خلقهم، وهو سبحانه وتعالى ذكر الدليل بصيغة الاستفهام الإنكاري ليبيِّن أنَّ هذه الصيغة المستدلُّ بها بطريقة بديهية لا يمكن إنكارها⁽⁴⁾.

كما ذكر الزركشي أنَّ السبر بالبحث يدخل في جميع المسائل الاجتهادية، وقال ابن القطان: إنَّ دليل السبر والتقسيم دليل مستقل على العلية⁽⁵⁾.

وذكر الغزالي أنَّ هذا المسلك لا بُدَّ منه في العلل الشرعية كما في العقلية، وأنَّ الوجه أن يُعتدَّ بالسبر في المعقولات إنَّ دارت بين النفي والإثبات، كقولنا (واجب أم لا) وقد بطل أحدها فتعيَّن الباقي لا محالة. ولا بُدَّ من إبداء كيفية السبر ليكون دليلاً غير مقتصر على مجرد الحكاية والدعوى، كما نقول الخمر هي مائع،

(1) الزركشي، البحر، ج5، ص225؛ عبد الودود، الأنوار الساطعة، ص392.

(2) سورة المؤمنون، الآية 91.

(3) سورة الطور، الآية 35.

(4) الزركشي، البحر، ج5، ص222.

(5) عبد الودود، الأنوار الساطعة، ص392.

أحمر، يقذف الزبد، ويسكر، ولا يعلل بالأقسام الثلاثة الأولى لبطلانها، فلم يبق إلا الإسكار⁽¹⁾.

ونذكر بعض العلماء، أن الاستدلال القطعي في هذا المسلك حجة في العمليات والعمليات بالاتفاق، أما الاستدلال الظني فقد اختلفوا فيه على أربعة أقوال⁽²⁾:

1- أنه حجة للناظر والمناظر، وحكاه صاحب مسلم الثبوت (السهالوي) عن الأكثر.

2- أنه حجة للناظر فقط، واختاره الأمدى.

3- أنه حجة للناظر والمناظر بشرط الإجماع على تعليل حكم الأصل، وعليه إمام الحرمين (الجويني).

4- أنه ليس بحجة مطلقاً (عند الحنفية).

أما النحاة، فإلغاء من لم يبدوا إنكاراً لهذا المسلك، فهذا ابن جنّي يفرد له باباً أسماه (باب في الاقتصار على ما يقرب ويحسن)، ويقول في مستهلّه: "وذلك كأن تقسم مروان إلى ما يحتمل حاله من التمثيل، فتقول: لا يخلو من أن يكون فعلاً أو مفعلاً أو فعوياً، فهذا ما يبيحك التمثيل في بابه..، فيفسد كونه (مفعلاً) أو (فعوياً) أنهما مثالان لم يجيئاً. فلم يبق إلا فعلاً⁽³⁾."

وذلك ابن الأنباري أيضاً يورده في لمعه وجدله، معرّفاً له وممثلاً عليه بأمثلة مما يدل على عدم إنكاره له.

ثم يأتي العكبري أيضاً ويذكره في كتابه التبيين ويورد له أمثلة منها:

(1) الغزالي، محمد، (1998م)، المنحول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد هيتو، دار الفكر - دمشق، ص 450-452.

(2) الزركشي، البحر المحيط، ج 5، ص 224-225؛ الأزهرى، نبراس العقول، ص 394-395؛ عبدالودود، الأنوار الساطعة، ص 359.

(3) ابن جنّي، الخصائص، ج 3، ص 67-68.

الدليل على أنّ (نعم وبئس) فعلان السّبر والتقسيم، وذلك أنّهما ليسا حرفين بالإجماع، وقد دلّ الدليل على أنّهما ليسا اسمين لوجهين:

أحدهما: بناؤهما على الفتح، ولا سبب له لو كانا اسمين؛ لأنّ الاسم إنّما يبني إذا أشبه الحرف، ولا مشابهة بين (نعم، وبئس) وبين الحرف، فلو كانا اسمين لأعربا.

والثاني: أنّهما لو كانا اسمين لكانا إمّا جامدين أو وصفين، ولا سبيل إلى اعتقاد الجمود فيهما؛ لأنّ وجه الاشتقاق فيهما ظاهر؛ لأنّها من (نعم الرجل) إذا أصاب نعمة، والمنعم عليه يُمدح، ولا يجوز أن يكون وصفاً، إذ لو كان وصفاً لظهر الموصوف، ولأنّ الصفة ليست على هذا البناء، وإذا بطل كونها حرفاً وكونها اسماً ثبت أنّها فعل⁽¹⁾.

ثمّ تبعهم باقي النحاة في مؤلفاتهم قداماء ومحدثين، باستثناء ما وجدناه من اعتراض عند الحلواني على طريقة ابن الأنباري، وعند أبي المكارم، إذ عدّ أبو المكارم هذا المسلك وسيلة لا يمكن فصلها في مجالها عن الطرد وهو بطريقه اللذين ذكرهما النحاة أحد الأساليب التي تستعمل للتأكد من صحّة الفرض الموضوع للعلة. فإذا كان الطرد يؤيد الفرض، فإنّ السّبر والتقسيم لا يمكن أن يُعدّ مصدرًا مستقلاً عن مصادر التعليل، كما لا يمكن أن يكون الأسلوب الوحيد الذي يبرهن على صحّته، إذ قد تشوّش الظواهر العرضية فيه على الحقائق الأساسية إذا لم نلاحظ بدقّة بقية الشروط الموضوعية⁽²⁾.

وتجدر الإشارة إلى أنّ ابن جنّيّ هو أوّل من أشار إلى ذلك المسلك حين مثّل عليه في (باب الاقتصار على ما يقرب ويحسن) في الجزء الثالث من كتابه الخصائص، وقد سبق ذكر المثال وصفحته.

شروط قبول السّبر والتقسيم:

(1) العكبري، عبدالله، (ت616هـ)، التبيين، مكتبة العبيكان - الرياض، ص275-276.

(2) أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص226-229.

اشترط بعض علماء أصول الفقه لصحة الاستدلال بالسبّر والتقسيم شروطاً، واعتمدها النحاة أيضاً، من أهمّها(1):

- 1- أن يكون الحكم في الأصل مُعلّلاً.
- 2- أن يكون التقسيم حاصراً لجميع الأوصاف، وذلك بأن يوافقه الخصم على انحصارها في ذلك، أو يعجز عن إظهار وصف زائد.
- 3- أن يحتمل الحكم أكثر من علة ليصحّ التقسيم، فلو لم يحتمل إلاّ علة واحدة وجب حمله عليها.

قواعد السبّر والتقسيم:

وضع الأصوليون قواعد للسبّر والتقسيم، وقد وردت أيضاً عند اللّغويين، من أهمّها(2):

- 1- عند حصر العلل، يجتهد المستدلّ فيقول: بحثت فلم أجد غير هذه الأوصاف، ثمّ يقول للخصم: إن اطلعت على علة أخرى فيلزمك التنبيه عليها؛ حتى أبين صحتها أو فسادها.
- 2- يقتصر المستدلّ على العلل الموجودة أصلاً، أو القريبة من الموجود. كقول ابن جنّي في وزن (أَيْمُنْ): "لا يخلو إمّا أن يكون (أَفْعُلاً، أو فَعْلُناً، أو أَيْفَلاً)"، ... فهذه هي الأوزان المحتملة، والموجودة. ولا يجوز أن يقول المستدلّ: لا يخلو إمّا أن يكون أَيْفَعُلاً، أو فَعْمُلاً، أو أَفْعُمُلاً؛ لأنّ هذه الأمثلة لا نظير لها في العربيّة(3).
- 3- إذا ذكر المعترض علة أخرى، لزم المستدلّ إبطالها، ولا يُعدّ المستدلّ منقطعاً إلاّ إذا عجز عن إفساد علة الخصم(4).

(1) الزركشي، البحر المحيط، ج5، ص223؛ الشوكاني، إرشاد الفحول، ص318؛ عبد الودود، الأنوار الساطعة، ص351؛ السبّيهين، اعتراض النحويين للدليل العقلي، ص82.

(2) عبد العزيز، أصول الفقه الإسلامي، ص423؛ السبّيهين، مصدر سابق، ص86.

(3) ابن جنّي، الخصائص، ج3، ص71.

(4) عبد العزيز، أصول الفقه، ص423؛ السبّيهين، اعتراض النحويين للدليل العقلي، ص86.

الاعتراض للسبّر والتقسيم:

والاعتراض يعني أن يعترض الخصم على الأدلة التي يقدمها المستدلّ. ويختصّ هذا المسلك بوجهين من الاعتراض هما⁽¹⁾:

1- أن يصحّ الخصم أحد الوجوه التي أبطلها المستدلّ، ويعلّق الحكم عليه.

2- أن يُبين الخصم وجهاً آخر صحيحاً، لم يذكره المستدلّ فيعلّق الحكم عليه. فإمّا أن يبطله المستدلّ أو يثبتته. ومثال هذا الوجه، قول المستدلّ: يصحّ أمان العبد؛ لأنّه عاقل مسلم غير متهم، كالحرّ. فيقول الخصم: هناك وصف زائد وهو الحرّية، مفقود في العبد. فيقول المستدلّ: وصف الحرّية ملغى في العبد المأذون له، فإنّ أمانه يصحّ باتّفاق عدم الحرّية فصار وصفاً لاغياً لا تأثير له في الحكم⁽²⁾.

(1) السبهيّين، اعتراض النحويين للدليل العقلي، ص 86.

(2) الزركشي، البحر المحيط، ج 5، ص 228.

الفصل الثاني

الاستدلال بالسبّر والتقسيم في مسائل النحو

وجدت أنّ الحجاج في مسائل النحو بالاعتماد على السبّر والتقسيم، قد ظهر في موضوعات معيّنة، فارتأيت أن أقدم حديثاً موجزاً عن هذه الموضوعات، ثمّ أتناول بعد ذلك المسائل النحوية التي استدلّ النحاة عليها بالسبّر والتقسيم، وفيما يلي حديثٌ عن تلك الموضوعات.

الإعراب والبناء:

قال صاحب اللّباب: "اعلم أنّ النحو في الأصل مصدر (نحا - ينحو) إذا قصد، ويُقال نحا له وأنحى له، وإنّما سُمّي العلم بكيفيّة كلام العرب في إعرابه وبنائه (نحواً)؛ لأنّ الغرض به أن يتحرّى الإنسان في كلامه إعراباً وبناءً طريقة العرب في ذلك"⁽¹⁾.

يتّضح من كلام العكبري أنّ الكلام العربي ينتظم البناء والإعراب، وأنّ كلام العرب على اختلاف أقسامه إمّا مبنياً، وإمّا معرباً. ومن هنا لا بدّ من الحديث عن الإعراب والبناء بشكلٍ مختصرٍ وسريعٍ ليتسنى لنا تطبيق علّة السبّر والتقسيم على مسائل النحو.

أولاً: الإعراب

هو اختلاف آخر الكلمة لاختلاف العامل فيها لفظاً وتقديراً⁽²⁾. أو هو فارق بين المعاني العارضة، كالفاعليّة والمفعوليّة، والتعجب، والاستفهام، والنفي، نحو: (ما أحسن زيدا، وما أحسن زيداً، وما أحسن زيداً)، فالحركات هنا فارق بين المعاني⁽³⁾.

(1) العكبري، عبدالله، (ت: 616هـ)، (1995م)، اللّباب في علل البناء والإعراب، دار

الفكر - دمشق، ج1، ص40.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص52.

(3) العكبري، التبيين، ص168.

وقيل: "الإعراب أن يتغيّر آخر الكلمة لتعاقب الأغراض النحويّة، التي تؤدّيها الكلمة في أثناء الجملة"⁽¹⁾.

وقيل: "الإعراب: أثر ظاهر ومقدّر يجلبه العامل في آخر الاسم المتمكّن والفعل المضارع، فيكون آخر الكلمة إمّا منصوباً، أو مرفوعاً، أو مجروراً، حسب ما يقتضيه ذلك العامل"⁽²⁾.

ومن الملاحظ أنّ تلك التعريفات كلها تصبُّ في معنى واحد، وتركز على ضبط آخر الكلمة لبيان وظيفتها في الجملة.

أركان الإعراب⁽³⁾:

1- العامل: وهو الكلمة التي جلبت العمل، وذلك عبر تأثيرها في الكلمة الثانية. وهذا العامل قد يكون:

أ- لفظياً ظاهراً: كالفعل الذي يرفع الفاعل، وينصب المفعول، وكالحرف الذي ينصب الاسم، أو يجره، أو يرفعه، أو يجزمه، وكالاسم الذي قد يعمل عمل الفعل، وقد يؤثر في بقية الأسماء بطرق ثانية.

ب- لفظياً غير ظاهر: ويكون معنوياً، فعندما نقول "محمد رسول الله" فمحمد مبتدأ مرفوع. ويقول النحاة: إنه مرفوع بالابتداء، وهو عامل معنوي غير لفظي.

2- المعمول: الكلمة التي تلقت تأثير العامل، التي تقع في آخرها علامة الإعراب، وقد تظهر عليه العلامة كقولنا (جاء زيد). وقد لا تظهر فتقدّر تقديراً ككلمة (الفتى)، وكلمة (القاضي).

(1) المخزومي، مهدي، (1985م)، في النحو العربي، المؤلف - الرياض، ص168.

(2) نور الدين، عصام، (1993م)، الإعراب والبناء، دار الفكر اللبناني - بيروت، ص10.

(3) المرجع نفسه، ص12.

3- الموقع: وهو الذي يحدّد معنى الكلمة؛ أي وظيفتها في الجملة، مثل الفاعليّة والمفعوليّة والظرفيّة، والابتداء.

4- العلامة: الأثر الظاهر أو المقدّر الذي يجلبه العامل في آخر الكلمة المعربة، وترمز هذه العلامة إلى موقع كل كلمة في الجملة العربية.

علامات الإعراب:

"الأصل في علامات الإعراب الحركات دون الحروف؛ لأنّ الإعراب دال على معنى عارض في الكلمة، فكانت علامته حركة عارضة في الكلمة لما بينهما من التناسب"⁽¹⁾.

"أمّا الإعراب بالحروف فيكون لتعذّر الإعراب بالحركة"⁽²⁾.

وتنقسم علامات الإعراب على قسمين، هما:

1- الإعراب بالحركات: وهي:

أ- الضمّة، حركة الرفع.

ب- الفتحة، حركة النصب.

ج- الكسرة، حركة الجر.

د- السكون، علامة الوقف، أو الجزم.

2- الإعراب بالحروف: وهي (الألف، والواو، والياء، والنون).

الألف: هي علامة الرفع في المثني، وعلامة النصب في الأسماء الستة.

الواو: هي علامة الرفع في جمع المذكر السالم، وفي الأسماء الستة.

الياء: هي علامة الجر والنصب في المثني وجمع المذكر السالم، والجر في الأسماء الستة.

(1) العكبري، اللباب، ج1، ص54.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص55.

النون: وثبوتها هو علامة الرفع في الأفعال الخمسة⁽¹⁾.

ومن الجدير بالذكر أنّ الدكتور (هادي نهر)، قد جعل علامات الإعراب هذه ضمن أنواع الإعراب، والتي جعلها ستة أنواع، هي⁽²⁾:

أ- الإعراب بالحركات.

ب- الإعراب بالحروف.

ج- الإعراب التقديري.

د- الإعراب بال حذف.

هـ- الإعراب بالنيابة.

و- الإعراب المحلّي.

ثانياً: البناء

"حدّ البناء لزوم آخر الكلمة سكوناً أو حركة. وهو ضدّ الإعراب...، والأصل في البناء السكون لوجهين:

1- أنّه ضدّ الإعراب، والإعراب يكون بالحركات، فضدّه يكون بالسكون.

2- أنّ الحركة زيدت على المعرب للحاجة إليها، ولا حاجة للحركة في

المبني⁽³⁾. فالبناء إذن هو لزوم آخر الكلمة علامة واحدة لا تتغيّر بتغيّر العوامل المتعاقبة عليها.

والمبنيّات هي⁽⁴⁾:

(1) الرّاجحي، عبده، (1988م)، التطبيق النحوي، دار النهضة العربية، بيروت، ص18-19.

(2) نهر، هادي، (2008م)، النحو التطبيقي، جدارا للكتاب العالمي - عمّان، ج1، ص22-24.

(3) العكبري، اللّباب، ج1، ص66.

(4) نور الدّين، الإعراب والبناء، ص132؛ الرّاجحي، التطبيق النحوي، ص35؛ بهاء الدّين، عايش، (1999م)، النحو التطبيقي، دار عمّار - عمّان، ص20-21.

- أ- كل الحروف: فكل الحروف مبنية ولا محل لها من الإعراب.
- ب- أسماء الإشارة: باستثناء المثنى (ذان، ذين، تان، تين).
- ج- الأسماء الموصولة: باستثناء (أي)، والمثنى (الذان، اللذين، اللتان، اللتين).
- د- أسماء الاستفهام: باستثناء (أي).
- هـ- بعض الظروف: (إذا، إذ، متى، أيان، أمس، حيث...).
- و- الأفعال المبنية: (الماضي، الأمر، المضارع المتصل بون النسوة، ونوني التوكيد).
- ز- كل الضمائر.
- ح- أسماء الأفعال: (صه، حذار، مه...).
- ط- أسماء الكناية: (كم، كأي، كذا...).
- ي- أسماء الشرط: باستثناء (أي).

علامات البناء:

"حركات البناء أربعة على عدة ألقاب الإعراب، فالضم في البناء كالرفع في الإعراب والفتح كالنصب، والكسر كالجر، والوقف كالجزم"⁽¹⁾.

والبناء ليس أثراً يجلبه عامل في آخر الكلمة، وذلك كالكسر في هؤلاء، فإن العامل لم يجلبها، بدليل وجودها في جميع العوامل، وكالضم في منذ أيضاً⁽²⁾.

- 1- الضم، نحو: منذ، حيث.
- 2- الفتح، نحو: أين، شرب.
- 3- الكسر، نحو: هؤلاء، حذام.
- 4- الوقف أو السكون، نحو: متى، كم، يضرين.

(1) العكبري، اللباب، ج1، ص70.

(2) نور الدين، الإعراب والبناء، ص9.

ثالثاً: التركيب والاستعمال اللغوي

إنَّ تركيب الجملة يشكّل عنصراً بنيويّاً هاماً ترتكز عليه وظيفة الكلمة في الجملة، كما يُعدُّ تحديد معنى الكلمة في الجملة عاملاً مهماً في عملية الإعراب. وبما أنَّ أيَّ تركيب يكون عرضة لتحوُّلات مختلفة، فمن المؤكَّد أنَّ ينتج عن ذلك تراكيب دلاليّة جديدة تغيّر وظيفة الكلمة في الجملة. وقد تكون هذه التحوُّلات:

1. إمّا بزيادة تغطّي بها البنية الأساسيّة، فتضيف معنى أو تعبّر عن مقصد المتكلّم.
2. وإمّا بتقديم وتأخير في مواقع عناصر التركيب.
3. وإمّا بحذف عنصر من عناصرها.
4. وإمّا بسبب تغيّر في نغمة أدائها، أو غير ذلك من الظواهر⁽¹⁾.

وحتّى نوائِم بين التركيب والاستعمال اللغوي، لا بُدَّ أنَّ نخضع بعض الحالات لأسباب تركيبية أو دلالية أو وظيفية تداولية. كالقول في إعراب جملة (لا أبالك).

فقد رأى بعض النحاة أنَّ (أبا) اسم لا، وهو مفرد على لغة من يعرب الأسماء الخمسة إعراب المقصور، فيلزمها الألف، وحذف التنوين؛ لأنَّ الاسم المفرد مبني. (ولك) جار ومجرور خبر (لا).

ويرى بعضهم الآخر أنَّ (أبا) اسم لا مضافاً إلى الكاف، واللام زائدة، والخبر محذوف، والإضافة هنا لم تقد التعريف، والفصل بين المضاف والمضاف إليه جعل الاسم نكرة.

(1) السيّد، عبد الحميد، (2003م)، التطبيق النحوي، دار الحامد للنشر - الأردن، ج1،

ويرى بعضهم أنّ الجار والمجرور صفة، والاسم شبيه بالمضاف، وحذف تنوينه، والخبر محذوف، والرأي الأول أرجح الآراء؛ لأنه يعزّز المعنى المقصود من هذه العبارة، وهو نفي (الأبوة) عن المخاطب على سبيل التهكم والهجاء⁽¹⁾.

وهناك الكثير من الأمثلة التي لا حصر لها، والتي تختصُّ بتعدّد الوجوه الإعرابية القائمة على الوظيفة الدلالية أو التداولية. بالإضافة إلى تعدّد الآراء بناءً على التفسير التركيبي للكلمة، نحو (مذ، ومنذ)، إذ يرى بعض النحاة أنّهما في الأصل مركبتان من (من، وذو)، إلى غير ذلك من الأمثلة. وبعد:

فقد عرضت حديثاً سريعاً لبعض الموضوعات التي ستعترضنا من خلال عرضنا للمسائل عند التطبيق. وقد اخترت كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف) لابن الأنباري للتطبيق النحوي؛ لأنه كان - على حدّ قول بعض علماء اللغة المحدثين⁽²⁾ - كتاباً جامعاً لأهم المسائل التي اختلفت عليها المدرستان، فكان عددها مائة وإحدى وعشرين مسألة.

علة السبّر والتقسيم في مسائل الإنصاف:

القول في إعراب الأسماء الستة (المسألة الثانية)⁽³⁾:

ذهب الكوفيون: إلى أنّ الأسماء الستة المعتلّة معربة من مكانين، بدليل أنّها تتغيّر في حالة الرفع والنصب والجر، فدلّ على أنّ الضمة والواو علامة للرفع، والفتحة والألف علامة للنصب، والكسرة والياء علامة للجر، فدلّ على أنّها معربة من مكانين.

(1) إبراهيم، عبد العليم، النحو الوظيفي، دار المعارف - القاهرة، ط5، ص402.

(2) الرّاجحي، (1975م)، دروس في كتب النّحو، دار النهضة العربية - بيروت، ص70.

(3) ابن الأنباري، عبد الرّحمن، (ت577هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محيي

الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت، ج1، ص22.

وذهب البصريون إلى أنها معربة من مكان واحد، والواو والألف والياء هي حروف إعراب، وإليه ذهب أبو الحسن الأخفش في أحد القولين، وذهب في القول الثاني إلى أنها ليست بحروف إعراب، ولكنها دلائل إعراب كالواو والألف والياء في التنثية والجمع، وليست بلام الفعل؛ لأنها لو كانت حروف إعراب كالدال من (زيد)، والراء من (عمرو) لم يكن في نفس الدال والراء دلالة على الإعراب؟ فلمّا كان ها هنا هذه الأحرف تدل على الإعراب، دلّ على أنها دلائل الإعراب، وليست بحروف إعراب.

وقد أبطل ابن الأنباري القول الثاني للأخفش معتمداً في ذلك منهج السبّير والتقسيم، حيث ذكر وجهين قد يتعلّق بهما الحكم، وهما:

1- إمّا أن تكون هذه الأحرف دلائل الإعراب في الكلمة، فيجب أن

يكون الإعراب فيها؛ لأنها آخر الكلمة، وهو رأي الأكثرين.

2- أو أن تكون دلائل الإعراب في غير الكلمة، فيؤدّي إلى أن تكون

هذه الكلمة مبنية وهذا فاسد.

فأبطل الوجه الثاني، فتعيّن الأول⁽¹⁾.

القول في إعراب المثني وجمع المذكر السالم (المسألة الثالثة)⁽²⁾:

ذهب الأخفش والمبرد وأبو عثمان المازني إلى أن الألف والواو والياء في التنثية والجمع، ليست بإعراب ولا حروف إعراب، ولكنها تدلّ على الإعراب. وحبّتهم: أنها لو كانت إعراباً لما اختلّ معنى الكلمة بإسقاطها كإسقاط الضمة من دال (زيد) في قولك (قام زيد) وما أشبه ذلك، ولو أنها حروف إعراب كالدال من (زيد) لما كان فيها دلالة على الإعراب، كما لو قلت (قام زيد) من غير حركة، وهي تدل على الإعراب؛ لأنك إذا قلت "رجلان" على أنه رفع، دلّ على أنها ليست بإعراب ولا حروف إعراب، ولكنها تدلّ على الإعراب⁽³⁾.

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص22.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص35.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص33، 35.

وقد أبطل ابن الأنباري هذا الرأي معتمداً منهج السبّر والتقسيم، إذ إنَّ قولهم: (إنَّ الألف والواو والياء) في كل من المثني وجمع المذكر السالم ليست بإعراب، ولكن تدلُّ على الإعراب يحتمل وجهين هما:

1- إمَّا أن تدلُّ هذه الحروف على الإعراب في الكلمة، وفي هذه الحالة يثبت أنَّها حروف إعراب لأنها أواخر الكلمة.

2- أو أن تدلُّ هذه الحروف على الإعراب في غير الكلمة، فتكون الكلمة مبنيّة. وبناء المثني وجمع المذكر السالم مُنافٍ لما يذهب إليه كل من الأخفش، والمبرد، والمازني.

فيبطل الحكم الثاني، فيتعيّن الأول الذي إليه يذهب أكثر البصريين⁽¹⁾.

القول في حركات إعراب الأفعال الخمسة:

ذهب بعض النحاة إلى أنَّ لها حروف إعراب، وهي (الألف) في (يفعلان)، والواو في (يفعلون)، والياء في (تفعلين)، وهو المشهور.

قال ابن الأنباري: "وعلى هذا لا نسلم، ولئن سلّمنا على المذهب المشهور، فإنّما أعربت ولا حرف إعراب لها على خلاف الأصل". ثمّ يمضي ابن الأنباري لإثبات رأيه معتمداً منهج السبّر والتقسيم، فيذكر الأقسام التي قد يتعلّق بها الحكم، فالحكم هو (لو قُدرُ للأفعال الخمسة حروف إعراب، فهذه الحروف إمَّا أن تكون:

1- اللام: وأبطله ابن الأنباري؛ لأننا يجب أن نسكّنه في حالة الجزم، فيؤدّي ذلك إلى حذف ضمير الفاعل وذلك لا يجوز.

2- أو الضمير: وأبطله أيضاً؛ لأنّ الضمير اسم قائم في موضع فاعل، وليس جزءاً من الفعل، فلا يجوز أن يكون إعراباً لكلمة أخرى.

3- أو النون: وأبطله أيضاً؛ لأنّ النون بمنزلة الحركة التي هي الضمّة، وتحذف في الجزم والنصب، ولا يُخلِ حذفها بالفعل؛ لأنها ليست جزءاً منه.

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص35.

فأبطل ابن الأنباري الأقسام الثلاثة، فثبت القول المشهور وهو أن حروف الإعراب في الأفعال الخمسة هي: (الألف، والواو، والياء)⁽¹⁾.

القول في رافع المتبدأ ورافع الخبر (المسألة الخامسة)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أن المتبدأ يرفع الخبر، والخبر يرفع المتبدأ؛ فهما يترافعان، وذلك نحو: "زيدٌ أخوك". واحتجوا بأن قالوا "لأننا وجدنا المتبدأ لا بُدَّ له من خبر، والخبر لا بُدَّ له من مبتدأ، ولا ينفك أحدهما من صاحبه، ولا يتم الكلام إلاَّ بهما".

وذهب البصريون إلى أن المتبدأ يرتفع بالابتداء.

أمَّا الكوفيون، فقد قالوا بأنه لا يجوز أن يُقال إنَّ المتبدأ يرتفع بالابتداء، واعتمدوا منهج السبَر والتقسيم في إثبات ذلك، فالمبتدأ:

1- إما أن يكون شيئاً من كلام العرب عند إظهاره، وهنا إمَّا أن

أ- يكون اسماً: فيجب أن يكون قبله اسم يرفعه، وذلك محال.

ب- أو يكون فعلاً: فيجب أن يُقال (زيد قائماً)، كما يُقال (حضر زيد قائماً).

ج- أو يكون أداة: والأدوات لا ترفع الأسماء على هذا الحد.

2- أو غير شيء: وهذا باطل: لأنَّ الاسم لا يرتفع برافع معدوم غير موجود.

وبذلك أبطل الكوفيون رأي البصريين، بإبطال جميع الاحتمالات التي وضعوها لاختبار رأي البصريين⁽³⁾.

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج1، ص39.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص44.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص45.

رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور (المسألة السادسة)⁽¹⁾:

ذهب البصريون إلى أنّ الظرف لا يرفع الاسم إذا تقدّم عليه، وإنّما يرتفع بالابتداء. واحتجّوا بأنّ قالوا: إنّما قلنا ذلك لأنّ الاسم قد تعرّى من العوامل اللفظية، وهو معنى الابتداء، فلو قدّر ها هنا عامل لم يكن إلاّ الظرف، وهو لا يصلح ها هنا أن يكون عاملاً لوجهين:

أحدهما: أنّ الأصل في الظرف أن لا يعمل، وإنّما يعمل لقيامه قيام الفعل، ولو كان ها هنا عاملاً لقيامه مقام الفعل لَمَّا جاز أن تدخل عليه العوامل، فتقول: (إنّ أمامك زيدا)، و (ظننتُ خلفك عمراً)، وما أشبه ذلك؛ لأنّ عاملاً لا يدخل على عامل؛ فلو كان الظرف رافعاً لزيد لَمَّا جاز ذلك، ولَمَّا كان العامل يتعدّاه إلى الاسم ويُبطل عمله، كما لا يجوز أن تقول: (إنّ يقوم عمراً) فلمّا تعدّاه العامل إلى الاسم كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا﴾⁽²⁾، ولم يُروَ عن أحدٍ من القراء أنّه كان يذهب إلى خلاف النصب دلّ على ما قلناه⁽³⁾.

واعترض الكوفيون على الوجه الأول، بأنّ المحل عندهم اجتمع فيه نصبان، (نصب المحل، والعامل).

الثاني: أنّه لو كان عاملاً لوجب أن يُرفع به الاسم في قولك: (بك زيدٌ مأخوذ)، وبالإجماع أنّه لا يجوز ذلك.

واعترض الكوفيون على هذا الوجه بأنّ قالوا: "قولكم إنه لو كان عاملاً لوجب أن يرفع الاسم في قولك: (بك زيد مأخوذ) ليس بصحيح وذلك لأنّ (بك) مع الإضافة إلى الاسم لا يفيد، بخلاف قولنا (في الدار زيد) إذا أُضيف إليه الاسم فإنّه يفيد.

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص51.

(2) سورة المزمل، الآية (12).

(3) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص52-53.

وقد بيّن ابن الأنباري أنّ ما اعترض الكوفيون به على الوجه الأول باطل من وجهين:

أحدهما: أنّ هذا يؤدّي إلى أن يكون الاسم منصوباً من وجهين، وذلك لا يجوز، لأننا لو قلنا (أكرمت زيداً، وأعطيت عمراً العاقلين) لم يجر أن نصبه على الوصف لأننا نجعله منصوباً من وجهين، وذلك لا يجوز، فكذلك ها هنا، يجب الإتيان.

الثاني: إنّ النصب الذي فاضَ عن الظرف إلى الاسم: لا يخلو: إمّا أن يكون نصب الظرف، أو نصب العامل، فإن كان نصب الظرف، فإنّه منصوب بالظرف، وهذا ما لا يقول به أحد؛ لأنّه لا دليل عليه، وإن كان نصب العامل فقد صحّ القول: إنّ العامل يتعدّاه إلى ما بعده ويُبطل عمله⁽¹⁾.

فابن الأنباري قسم العلل المحتملة في نصب الاسم في قولنا (إنّ أمامك زيداً) إلى علتين:

1- فإمّا أن يكون الاسم منصوباً بالظرف (أمامك).

2- أو يكون منصوباً بالعامل (إنّ).

ثمّ أبطل الأول وأثبت الثاني؛ لأنّ الأول لم يقل به أحد من النحويين.

القول في جواز التعجّب من البياض والسّواد دون غيرهما من الألوان (المسألة السادسة عشرة)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنّه يجوز أن يستعمل (ما أفعله) في التعجّب من البياض والسّواد خاصةً من بين سائر الألوان.

وذهب البصريون إلى أنّ ذلك لا يجوز فيهما كغيرهما من سائر الألوان⁽³⁾.

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج1، ص53-54.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص148.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص149.

واحتجَّ البصريون بأن قالوا: الدليل على أنه لا يجوز استعمال (ما أفعله) من البياض والسَّواد، أنا أجمعنا على أنه لا يجوز أن يستعمل ما كان لوناً غيرهما من سائر الألوان، فكذا لا يجوز فيهما.

وقد اعتمد البصريون على السُّبْر والتقسيم في إثبات رأيهم، فمنعوا جواز التعجُّب من السَّواد والبياض دون غيرهما من الألوان؛ لأنَّه:

1- إمَّا أن يكون؛ لأنَّ باب الفعل منهما يأتي على (افعل)، نحو (اصفر، احمر).

2- أو لأنَّ هذه الأشياء مستقرَّة في الشخص لا تكاد تزول، والعلَّتَانِ تساويان بين (البياض والسَّواد) وسائر الألوان، فأبطلوا بذلك الحكم كله، ومنعوا جواز التعجُّب من البياض والسَّواد⁽¹⁾.

القول في زيادة لام الابتداء في خبر لكنَّ (المسألة الخامسة والعشرون)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز دخول اللام في خبر (لكنَّ) كما يجوز في خبر (إنَّ)، نحو: (ما قام زيدٌ لكنَّ عمراً لقائم).

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز دخول اللام في خبر لكنَّ.

واحتجَّ البصريون بأن قالوا: إنَّما قلنا إنَّه لا يجوز ذلك لأنَّه؛ لا يخلو: إمَّا أن تكون هذه اللام لام التأكيد، أو لام القسم، على اختلاف المذهبين، وعلى كلا المذهبين، فلا يستقيم دخول اللام في خبر لكنَّ؛ لأنَّها إنَّ كانت لام التأكيد، فلام التأكيد إنَّما حسنت مع (إنَّ) لاتفاقهما في المعنى؛ لأنَّ كل واحدة منهما للتأكيد، وأمَّا لكنَّ فمخالفة لها في المعنى، وإنَّ كانت لام القسم فإنَّما حسنت مع (إنَّ)؛ لأنَّ (إنَّ)

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج1، ص151.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص208.

تقع في جواب القسم. كما أنّ اللام تقع في جواب القسم، وأمّا (لكنّ) فمخالفة لها في ذلك؛ لأنها لا تقع في جواب القسم، فينبغي أن لا تدخل اللام في خبرها⁽¹⁾.

وبذلك اعتمد البصريون على السبّر والتقسيم في إثبات رأيهم القائل بعدم جواز دخول اللام في خبر لكنّ، فذكروا وجهين محتملين، وهما:

1- إمّا أن تكون اللام لام التأكيد

2- أو لام القسم.

ثمّ سبروها وأبطلوها جميعاً، فبطل بذلك الحكم كلّهُ، وثبت أنّه لا يجوز دخول اللام في خبر لكنّ؛ لأنها مخالفة لها في كلا الموضعين (التأكيد والقسم).

القول في عامل النَّصب في الظرف الواقع خبراً (المسألة التاسعة والعشرون)⁽²⁾:
ذهب الكوفيون إلى أنّ الظرف ينتصب على الخلاف إذا وقع خبراً للمبتدأ، نحو: (زيدٌ أمامك، وعمرو وراءك).

وذهب أبو العبّاس أحمد بن يحيى من الكوفيين إلى أنّه ينتصب؛ لأنّ الأصل في قولك: (أمامك زيدٌ)، (حلّ أمامك)، فحذف الفعل وهو غير مطلوب، واكتفى منه بالظرف فبقي منصوباً على ما كان عليه مع الفعل، وهو يقصد هنا بقوله (غير مطلوب)؛ أي غير مقدّر..

وذهب البصريون إلى أنّه ينتصب بفعل مُقدّر، والتقدير فيه (زيدٌ استقرّ أمامك).

قال ابن الأنباري: "أمّا قول: أبي العبّاس، ففاسد، وذلك لأنّه يؤدّي إلى أن يكون منصوباً بفعل معدوم من كل وجه لفظاً وتقديراً".

وقد اعتمد ابن الأنباري على السبّر والتقسيم في إبطال رأي أبي العبّاس، حيث قدّم وجهين محتملين للفعل، وهما:

1- الفعل، إمّا أن يكون مظهراً موجوداً،

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ص 214.

(2) المصدر نفسه، ج 1، ص 245.

2- أو مُقَدَّرًا في حكم الموجود.

وإذا لم يكن أحد هذين الوجهين كان معدوماً، ولا نظير لذلك في العربية، فبطل بذلك قول أبي العباس؛ لأنَّ المعدوم لا يكون عاملاً⁽¹⁾.

العامل في المستثنى النَّصب (المسألة الرابعة والثلاثون)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنَّ (إِلَّا) هي العامل وذلك لأنَّ (إِلَّا) قامت مقام أَسْتَثْنِي في قولنا: (قام القوم إِلَّا زيداً)، فالمعنى فيه: أَسْتَثْنِي زيداً. فوجب النَّصب، فكذلك ما قام مقامه.

وذهب الكسائي: أن المستثنى نُصِب؛ لأنَّ تأويله (إِلَّا أَنْ زيداً لم يَقم).

وذهب البصريون إلى أنَّ العامل في المستثنى هو الفعل بتوسطِ إِلَّا.

قال ابن الأنباري: "أمَّا الجواب عن كلمات الكوفيين في قولهم "إنَّ إِلَّا قامت مقام (أَسْتَثْنِي) فينبغي أن تعمل عمله" قلنا: الجواب عن هذا من خمسة أوجه... ثمَّ ذكر الأوجه، وكان في الوجه الثالث معتمداً على السَّبَر والتقسيم في إبطال رأي الكوفيين القائل بأنَّ (إِلَّا) قامت مقام أَسْتَثْنِي فعملت عمله)، فردَّ ابن الأنباري ذلك القول بقوله: (قام القوم غير زيد) فإنَّ (غير منصوب) بواحدٍ من الأوجه التالية:

1- إمَّا أن يكون منصوباً بـ (إِلَّا)،

2- أو بنفسه،

3- أو بالفعل الذي قبله.

ثمَّ أبطل الأول؛ لأنَّه لو قَدَّرنا (إِلَّا) لفسد المعنى، فيصير التقدير فيه (قام القوم إِلَّا غير زيد)، وهذا فاسد.

وأبطل الثاني؛ لأنَّه لا يجوز. فتعيَّن الوجه الثالث؛ لأنَّ (غير) موضوعة على الإبهام؛ لأنَّنا لو قلنا: (مررتُ برجلٍ غيرك) كان محل من جاور المخاطب

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج1، ص247.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص260.

داخلاً تحت (غير)، وقد وقع في هذا الظرف إيهاماً مفرطاً فأشبهه الظروف المبهمة (خلف، أمام...)(1).

ثمَّ اِبْطَل ابن الأنباري رأي الكسائي معتمداً على السَّبَرِ والتقسيم لإثبات ناصب المستثنى في قولنا (إِلَّا أَنْ زَيْدًا لَمْ يَقُمْ).

1- فإمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَوْجِبُ لِلنَّصْبِ هُوَ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ، وَهَذَا بَاطِلٌ بِقَوْلِهِمْ (قَامَ زَيْدٌ لَا عَمْرُو).

2- أَوْ (أَنَّ)، وَهَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ اسْمَهَا وَخَبَرَهَا يَكُونَانِ بِتَقْدِيرِ اسْمِ فَلَا بُدَّ أَنْ يُقَدَّرَ لَهُ عَامِلٌ.

ثمَّ أَبْطَل كِلَا الْمَذْهَبَيْنِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ عَامِلًا آخَرَ أَوْجِبُ النَّصْبَ(2).

حاشى في الاستثناء، فعل أو حرف أو ذات وجهين؟ (المسألة السابعة والثلاثون)(3):

ذهب الكوفيون إلى أنَّ (حاشى) في الاستثناء فعل ماضٍ، وذهب بعضهم إلى أنَّها فعل استعمل استعمال الأدوات.

وذهب البصريون إلى أنَّه حرف جرٍ، وذهب أبو العباس المبرِّد إلى أنَّه يكون فعلاً ويكون حرفاً.

واحتجَّ البصريون بأنَّ قالوا: "الدليل على أنَّه ليس بفعل وأنَّه حرف، أنَّه لا يجوز دخول (ما) عليه، فلا يُقال: (ما حاشى زيداً)، كما يُقال (ما خلا زيداً)، و (ما عدا عمراً). ولو كان فعلاً كما زعموا لجاز أن يُقال: (ما حاشى زيداً). فلمَّا لم يقولوا ذلك دلَّ على فساد ما ذهبوا إليه، واستدلُّوا على أنَّ الاسم يأتي بعد (حاشى) مجروراً، بقول الشاعر(4):

(1) ابن الأنباري، الإِنصاف، ج1، ص261.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص265.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص278.

(4) منسوب في المفضليات إلى الجميح الأسدي واسمه (منفذ بن الطَّمَّاح)، انظر ابن الأنباري، الإِنصاف، ج1، ص280.

حَاشَى أَبِي ثَوْبَانَ؛ إِنَّ بِهِ ضَنَا عَلَى الْمَلْحَاةِ وَالسُّتَمِّ

فلا يخلو: إمّا أن يكون هو العامل للجر، أو عامل مُقَدَّر. بطل أن يُقال: عامل مُقَدَّر؛ لأنّ عامل الجر لا يعمل مع الحذف، فوجب أن يكون هو العامل.

ومن الملاحظ أنّ البصريين اعتمدوا على السُّبْر والنقْسِيم في ردّ رأي الكوفيين وإثبات رأيهم، بأنّ الاسم يأتي بعد حاشى مجروراً، واستشهدوا ببيت من الشعر جاء الاسم فيه بعد حاشى مجروراً، فوضعوا وجهين محتملين لجرّ هذا الاسم، وهما:

1- إمّا أن يكون (حاشى) عاملاً للجر،

2- أو هناك عامل مُقَدَّر، وهذا باطل؛ لأنّ عامل الجرّ لا يعمل مع

الحذف..

ثمّ أبطلوا الاحتمال الثاني فثبت الأول.

المنادى المفرد العلم، أمعرب أم مبني؟ (المسألة الخامسة والأربعون)⁽¹⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنّ الاسم المنادى المعرب المفرد معرب مرفوع بغير تنوين، وذهب الفراء من الكوفيين إلى أنّه مبني على الضم، وليس بفاعل ولا مفعول. وأنّ أصل النداء أن يكون بـ (يا) في أول الاسم، وألف في آخره، ولمّا حذف الألف بني الاسم على الضمّ تشبيهاً له بـ (من قبل)، أمّا في حالة المنادى المضاف، فيرى أنّ الفتحة التي كانت قبل الألف بقيت على حالها.

وذهب البصريون إلى أنّه مبني على الضم وموضعه النصب؛ لأنّه مفعول. واحتجّ البصريون بأنّ قالوا: "إنّما قلنا إنه مبني وإن كان يجب في الأصل أن يكون معرباً؛ لأنّه أشبه كاف الخطاب؛ وكاف الخطاب مبنية؛ فكذلك ما أشبهها. ووجه الشبه بينهما من ثلاثة أوجه: الخطاب، والتعريف، والإفراد.

ومنهم من قال: إنّما وجب أن يكون مبنياً لأنّه وقع موقع اسم الخطاب؛ لأنّ الأصل في (يا زيد) أن تقول: (يا إياك، ويا أنت)؛ لأنّ المنادى لما كان مخاطباً،

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص323.

كان ينبغي أن يُستغنى عن ذكر اسمه، ويؤتى باسم الخطاب، فيقال: (يا إياك)، و(يا أنت)، كما قال الشاعر (1):

يا مُرِّيا ابنَ واقِعٍ يا أنْتا أنْتَ الَّذي طَلَّقْتَ عامَ جُعْتا
حتَّى إذا اصْطَبَحْتَ وأغْتَبَقْتا أقْبَلْتَ مُعْتاداً لِمَا تَرَكَتْا
قَدْ أَحْسَنَ اللهُ وَقَدْ أَسَأْتا

فلما وقع الاسم المنادى موقع اسم الخطاب وجب أن يكون مبنياً، كما أن اسم الخطاب مبني وإنما وجب أن يكون مبنياً على الضم لوجهين، وما يعنينا هنا الوجه الأول؛ لأنهم اعتمدوا فيه منهج السبر والتقسيم، فقد قسموا الوجوه المحتملة في وجوب بناء الاسم المنادى على الضم. فالمنادى:

1- إمّا أن يُبنى على الفتح.

2- أو يُبنى على الكسر.

3- أو يُبنى على الضم.

ثمّ أبطلوا بناءه على الفتح؛ لأنّه يلتبس بما لا ينصرف. وأبطلوا بناءه على الكسر؛ لأنّه يلتبس بالمضاف إليه. فتعيّن الوجه الثالث، وهو بناؤه على الضم (2).

قال ابن الأنباري: أمّا الجواب عن كلمات الكوفيين...، أما جعل الفراء نصب المضاف مبنياً على فتح ما قبل الألف المزيدة في آخر المنادى فباطل، بما إذا قال: (يا خيراً من زيد) إذا كان مفرداً مقصوداً له.

ثمّ قسم ابن الأنباري الوجوه المحتملة في نصب المنادى المفرد المقصور

وهي:

1- إمّا أن يحمل نصب خير على الألف، وهنا ينبغي أن نقول (يا خيراً

من زيد) من غير تنوين، وهذا لا يقوله أحد.

2- أو على غيره.

(1) الشاعر: (سالم بن دارة)، قالها في (مرّ بن واقع)، ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص325

(2) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص326.

فأبطل الأول وأثبت الثاني، وهو أنه محمول على غيره⁽¹⁾.

هل يجوز ترخيم الاسم الثلاثي؟ (المسألة التاسعة والأربعون)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز ترخيم الاسم الثلاثي إذا كان أوسطه متحرّكاً، وذلك نحو قولك في (عُنُق) (يا عُنْ)، وفي (حجر) (يا حَج) ...، وذهب بعضهم إلى أن الترخيم يجوز في الأسماء على الإطلاق.

وذهب البصريون إلى أن ترخيم ما كان على ثلاثة أحرف لا يجوز بحال، وإليه ذهب أبو الحسن الكسائي من الكوفيين.

احتجّ الكوفيون بأن قالوا: إنما جَوَزنا ترخيم ما كان على ثلاثة أحرف، إذا كان أوسطه متحرّكاً أن في الأسماء ما يماثله ويضاهيه، نحو (يدٍ، ودمٍ)، والأصل في يد (يَدِيّ)، وفي دم (دَمَوّ) في أحد القولين، بدليل قولهم: (دَمَوان) وقد قال بعضهم إنَّ دماً من ذوات الياء، واحتجّ بقول الشاعر⁽³⁾:

فَلَوْ أَنَّا عَلَى حَجَرٍ ذُبِحْنَا جَرَى الدَّمِيَانِ بِالْخَبَرِ اليَقِينِ

والأكثرون على أنه من ذوات (الواو) إلا أنهم استنقلوا الحركة على حرف العلة فيهما؛ لأنّ الحركات تستنقل على حرف العلة، فحذفوه طلباً للتخفيف⁽⁴⁾.

قال ابن الأنباري: "أما الجواب عن كلمات الكوفيين فنقول: إنّ هذه الأسماء قليلة في الاستعمال، بعيدة عن القياس، فأما قلّتها في الاستعمال فظاهر؛ لأنها كلمات يسيرة معدودة، وأما بعدها عن القياس فظاهر أيضاً؛ وذلك لأنّ القياس يقتضي أن لا يحذف"⁽⁵⁾.

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج1، ص327.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص356.

(3) استصوب البغدادي أنه (علي بن بدال بن سليم)، انظر: الإصناف، ج1، ص357.

(4) ابن الأنباري، الإصناف، ج1، ص357.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص359-360.

فالكوفيون يجوزون ترخيم الثلاثي الذي يكون فيه الحرف الأوسط متحركاً قياساً على (دم) التي أصلها (دمو).

ولكن ابن الأنباري رفض الاطراد في هذا مقدماً أدلة اعتمدت على السبب والتقسيم، فذكر قسماً يتعلّقان بهذا الحكم، وهما أنّ حرف العلة إذا كان متحركاً:

1- إمّا أن يكون ما قبله ساكناً،

2- أو متحركاً.

فأبطل الأول؛ لأنه لو كان ساكناً، فينبغي أن لا يحذف، كما لا يحذف من (ظبي)، و(نحي)، و(غزو)؛ لأنّ الحركات إنما تستقل على حرف العلة، إذا كان ما قبله متحركاً لا ساكناً.

وأبطل الثاني؛ لأنه لو كان متحركاً، فينبغي أن يُقلب ألفاً ولا يُحذف، كقولهم: (رحي، وعصاً)، والأصل فيها (رحي، عصو) بدليل قولهم: (رحيان، عصوان). ولمّا تحرّكت الياء والواو وانفتح ما قبلهما، قلبوا كل واحدة منهما ألفاً، استتقلاً للحركات على حرف العلة مع تحرك ما قبله. وعلى هذا سائر الثلاثي المقصور.

ولمّا أبطل كلا الوجهين بأنهما قليلان في الاستعمال، وبعيدان عن القياس بطل أن يُرخم الاسم الثلاثي؛ لأنه أقلّ الأصول ولا يحتمل الحذف.

القول في إعراب الاسم الواقع بعد (مذ ومنذ) (المسألة السادسة والخمسون)⁽¹⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنّ (مذ ومنذ) إذا ارتفع الاسم بعدهما ارتفع بتقدير فعل محذوف، وذهب أبو زكريا الفراء إلى أنّه يرتفع بتقدير مبتدأ محذوف.

وذهب البصريون إلى أنّهما يكونان اسمين مبتدئين، ويرتفع ما بعدهما لأنّه خبر عنهما ويكونان حرفين جارّين فيكون ما بعدهما مجروراً بهما.

احتجّ الفراء بأن قال: وذلك لأنّ (مذ ومنذ) مركبتان من (من، وذو) التي

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص382.

بمعنى (الذي) وهي لغة مشهورة. واستشهد بقول قوَال الطائي (1):

قُولًا لِهَذَا الْمَرءِ ذُو جَاءَ سَاعِيًا هَلُمَّ فَإِنَّ الْمَشْرِفِيَّ الْفَرَائِضُ
أَظُنُّكَ دُونَ الْمَالِ ذُو جِئْتَ تَبْتَغِي سَتَلْقَاكَ بَيْضٌ لِلنُّفُوسِ قَوَابِضُ
أراد: الذي جاء، والذي جئت تبتغي.

وإذا كانتا مركبتين من (مِنْ و ذُو) التي بمعنى الذي، فالذي اسم موصول يفتقر إلى صلة وعائد، فإن قلت (ما رأيته مذ يومان) أو (منذ ليلتان) فالتقدير فيه: (ما رأيته من الذي هو يومان). فحذف (هو) المبتدأ، وبقي الخبر (يومان). وحذف المبتدأ من اسم الموصول جائز، كقولك (الذي أخوك زيد) أي (الذي هو أخوك زيد)، والذي يدلُّ على جوازه قولهم (ما أنا بالذي قائلٌ لك شيئاً) أي (ما أنا الذي أنا قائلٌ لك شيئاً)، وهذا كثير في كلامهم، فأما إذا كان الاسم بعدهما مخفوضاً فهو مخفوض بمن؛ ولهذا إذا ظهرت النون في (منذ) كان الاختيار الخفض، وإذا لم تظهر كان الاختيار الرفع (2).

وقد اعتمد الفراء منهج السبَر والتقسيم لإثبات رفع ما بعد (مذ) و(منذ) على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وذلك بالنظر إلى رأيه وهو أن (مذ، ومنذ) مركبتان من (من، وذو) التي بمعنى (الذي) وهي اسم موصول، وذكر وجهين يتعلقان بهذا الحكم، وهي أن الصلّة:

1- إما أن تكون من مبتدأ وخبر،

2- أو فعل وفاعل.

ثم أبطل الثاني، معتمداً على تقدير المعنى، وبذلك أثبت الأول.

(1) شاعر إسلامي من شعراء، الدولة الأموية في عهد مروان بن محمد، انظر ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص283.

(2) ابن الأنباري، الإنصاف، ج1، ص391.

العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام (المسألة السادسة والستون)⁽¹⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام، نحو (قمتُ وزيدٌ).

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز إلا على قبح في ضرورة الشعر، وأجمعوا على أنه إذا كان هناك تأكيد أو فعل، فإنه يجوز معه العطف من غير قبح.

فالبصريون اعتمدوا على السبر والنقسيم في دعم رأيهم، فقدّموا وجهين يتعلّقان بالحكم القائل (لا يجوز العطف على الضمير)، وهي: أن الضمير:

- 1- إمّا أن يكون مُقدِّراً في الفعل، وهنا يكون عطف اسم على فعل.
- 2- أو ملفوظاً به، نحو (قمتُ وزيدٌ)، والتاء هنا تنزل منزل الجزء من الفعل، ولو جاز العطف عليه كان بمنزلة عطف الاسم على الفعل، وذلك لا يجوز.

فبطل حكم جواز العطف على الضمير المرفوع المتصل بإبطال كلا الوجهين.

هل يجوز إظهار (أن) المصدرية بعد لكي وبعد حتى؟ (المسألة الثمانون)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز إظهار (أن) بعد (كي)، نحو: (جنّت لكي أن أكرمك) فتتصب (أكرمك) بكي، و(أن) تؤكد لها، ولا عمل لها.

وذهب بعضهم إلى أن العامل في قولك (جنّت لكي أن أكرمك)، اللام، و(كي وأن) تؤكدان لها، وكذلك أيضاً يجوز إظهار (أن) بعد حتى.

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز إظهار (أن) بعد شيء من ذلك بحال⁽³⁾.

(2) ابن الأنباري، الإنصاف، ج2، ص474.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص579.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص582.

وقد قدّم البصريون وجهين محتملين يتعلّقان بالحكم القائل (بعدم إظهار "أنّ" بعد "كي"، معتمدين منهج السّبر والتقسيم، فإذا ظهرت:

1- إمّا أنّها كانت مُقدّرة فجاز إظهارها بعد الإضمار،

2- أو أنّها كانت مزيدة ابتداءً.

بطل أن يُقال إنّها كانت مُقدّرة؛ لأنّ (كي) تعمل بنفسها، ولا تعمل بتقدير (أن)، ولو كانت تعمل بتقدير (أن) لكان ينبغي إذا ظهرت (أن) أن يكون العمل (لأن) دونها. فلمّا أضيف العمل إليها دلّ على أنّها العامل بنفسها، لا بتقدير (أن)، وبطل أن يُقال إنّها تكون مزيدة بالابتداء؛ لأنّ ذلك ليس بمقيس، فيفتقر إلى توقيف عند العرب، ولم يثبت عنهم في ذلك شيء، فوجب أن لا يجوز ذلك⁽¹⁾.

ثمّ أبطلوا كلا الوجهين، فبطل الحكم كله.

هل تنصب حتى الفعل المضارع بنفسها؟ (المسألة الثالثة والثمانون)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنّ (حتى) تكون حرف نصب، ينصب الفعل من غير تقدير (أن)، نحو قولك (أطع الله حتى يُدخلك الجنة) و(اذكر الله حتى تطلع الشمس)، وتكون حرف خفض من غير تقدير خافض، نحو قولك: (مطلته حتى الشتاء)، و(سوفته حتى الصيف).

وذهب الكسائي إلى أنّ الاسم يخفض بعدها بأن مضمرة أو مظهره.

وذهب البصريون إلى أنّها في كلا الموضعين حرف جر، والفعل بعدها منصوب بتقدير (أن) والاسم بعدها مجرور بها⁽³⁾.

وقدّم الكوفيون وجهين محتملين لرأيهم، وهي أنّ حتى:

1- إمّا أن تكون بمعنى (كي)، كقولنا: (أطع الله حتى يدخلك الجنة) أي

(كي) يدخلك...

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج2، ص582.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص597.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص597-598.

2- أو بمعنى (إلى أن)، كقولنا: (اذكر الله حتى تطلع الشمس) أي (إلى أن تطلع).

فإن كانت بمعنى (كي) فقد قامت مقام (كي)، وكي تنصب، فكذلك ما قام مقامها، وإن كانت بمعنى (إلى أن) فقد قامت مقام (أن)، وأن تنصب، فكذلك ما قام مقامها. وصار هذا بمنزلة (واو القسم)، فإنها لما قامت مقام الباء عملت عملها، كذلك (واو رُبِّ) لما قامت مقامها عملت عملها، فكذلك ها هنا. وقلنا: (إنها تخفض الاسم بنفسها لأنها قامت مقام إلى، وإلى تخفض ما بعدها، فكذلك ما قام مقامها⁽¹⁾). فأثبت الكوفيون كلا الحكمين، فثبت بذلك قولهم بأن حتى تنصب الفعل المضارع.

هل تدخل نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنتين، وفعل جماعة النسوة؟ (المسألة الرابعة والتسعون)⁽²⁾:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز إدخال نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنتين، وجماعة النسوة، نحو (أفعلن، أفعلنان) بالنون الخفيفة، وإليه ذهب يونس بن حبيب البصري. وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز إدخالها في هذين الموضعين. واحتج البصريون بأن قالوا: إنما قلنا إنه لا يجوز دخول نون التوكيد الخفيفة في هذين الموضعين؛ ذلك لأن نون الاثنتين التي للإعراب تسقط؛ لأن نون التوكيد إذا دخلت على الفعل المعرب أكدت فيه الفعلية، فردته إلى أصله وهو البناء، فإذا سقطت النون بقيت الألف.

واعتمد البصريون على السبر والتقسيم، فوضعوا الاحتمالات الممكنة لدخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنتين، فإذا دخلت نون التوكيد على فعل الاثنتين:

1- إما أن تحذف الألف،

(1) ابن الأنباري، الإصناف، ج2، ص598.

(2) المصدر نفسه، ج2 ص650.

2- أو تُكسر النون،

3- أو تقرر ساكنة.

بطل أن تحذف الألف؛ لأنه بحذفها يلتبس فعل الاثنين بالواحد، وبطل أن تكسر النون؛ لأنه لا يُعلم هل هي نون الإعراب أو نون التوكيد، وبطل أن تُقرَّ ساكنة؛ لأنه يؤدي إلى أن يجمع بين ساكنين مظهرين في الإدراج، وذلك لا يجوز؛ لأنه إنما يكون ذلك في كلامهم؛ إذا كان الثاني منهما مدغماً، نحو: (دابّة، ضالّة، تُمودّ الثوب، ومُدَيّق، أُصَيِّم، وما أشبه ذلك...)، فبطل إدخال هذه النون في فعل الاثنين⁽¹⁾.

وسبروا تلك الأقسام فأبطلوها، فبطل الحكم كلّه.

وكذلك أبطلوا إدخالها في فعل جماعة النسوة، معتمدين على السبر والتقسيم لأنها إذا لحقته:

1- إمّا أن تبيّن النونين مظهرتين،

2- أو تدغم إحداهما في الأخرى،

3- أو تلحق الألف، فنقول: (يفعلنان)، بطل أن تبيّن النونين مظهرتين؛ لأنه يؤدي إلى اجتماع المثليين، وذلك لا يجوز، وبطل أن تدغم إحداهما في الأخرى؛ لأنّ لام الفعل ساكنة، والمدغم كذلك، فيلتقي ساكنان وساكنان لا يجتمعان، فيؤدي إلى تحريك اللام مع ضمير الفاعل من غير فائدة، وذلك لا يجوز.

وكان أيضاً يؤدي إلى اللبس؛ لأنه:

1- إمّا أن تحرك اللام بالفتح،

2- أو الضم،

3- أو الكسر،

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج2، ص652.

فإن حُرِّكت بالفتح التبس بفعل الواحد إذا لحقته النون الشديدة،

نحو: (تَضْرِبَنَّ يا رَجُلًا). وإن حُرِّكت بالضم التبس بفعل الجمع، نحو: (تَضْرِبَنَّ يا رِجَالًا)، وإن حُرِّكت بالكسر التبس بفعل المرأة المخاطبة، نحو: (تَضْرِبَنَّ يا امْرَأَةً)، فبطل تحريك اللام.

وبطل أن تلحق الألف، لأنه لا يخلو: إمَّا أن تكسر النون لالتقاء الساكنين، أو تترك ساكنة مع الألف. بطل أن تكسر النون لالتقاء الساكنين لأنها تجري مجرى نون الإعراب، وذلك لا يجوز، وبطل أن تترك ساكنة مع الألف، فيجتمع ساكنان على غير حدّه؛ لأنه لم ينقل ذلك عن أحد من العرب، ولا نظير له في كلامهم، وذلك لا يجوز، فإذا ثبت هذا فلسنا بمضطرّين إلى إدخالها على صورة لم تنقل عن أحد من العرب، وتخرج بها عن منهاج كلامهم⁽¹⁾.

فأبطل البصريون دخول نون التوكيد الخفيفة في فعل جماعة النسوة، معتمدين منهج السبّر والتقسيم، فوضعوا احتمالات تتعلق بهذا الحكم، وهي: أن لحاقها بفعل جماعة النسوة يؤدّي إلى:

1- إمَّا أن تُبيِّن النونان مظهرتين، وهذا يؤدّي إلى اجتماع مثلين، وذلك لا يجوز،

2- أو تُلحَق إحداهما في الأخرى، وهنا يلتقي ساكنان، وهذا لا يجوز،

3- أو تُلحَق الألف، وهذا لم يُنقل عن العرب.

فسبروا تلك الأحكام وأبطلوها جميعاً، فبطل بذلك الحكم كله.

هذه هي المسائل التي ورد فيها استدلالٌ بالسبّر والتقسيم في كتاب الإنصاف، وكان السبب في اختياري لهذا الكتاب - كما أسلفت - أنه احتوى هذا المسلك أكثر من غيره من المؤلفات، بالإضافة إلى أنه تارة كان يعتدّ به البصريون، وتارة الكوفيون، وتارة ابن الأنباري.

(1) ابن الأنباري، الإنصاف، ج2 ص652-653.

الفصل الثالث

الاستدلال بالسبب والتقسيم في مسائل الصرف

إنَّ الحاجة إلى معرفة الأصل من الزائد، ومعرفة أوزان الكلمات، دعت النُّحاة إلى إيجاد مثال للكلمات كالميزان، قابلوا الأصل فيه بالفاء والعين واللام، وجاءوا بالزائد فيه محكيًّا، نحو (ضَرَبَ - فَعَلَ)، (ضَارِبٌ - فَاعِلٌ). وقد خُصَّ الميزان (بالفاء والعين واللام)؛ لأنَّ النُّحاة لَمَّا أرادوا أن يصوغوا مثالاً يكون كالميزان؛ لمعرفة الأصل من الزائد، جعلوا ذلك لفظ الفعل لعمومه وشموله كل فعل⁽¹⁾. وقد اختصَّ ذلك الميزان بتصريف الكلمة.

معنى التصريف:

قال عثمان بن جني: "معنى قولنا التصريف، هو أن تأتي إلى الحروف الأصول فتصرف فيها بزيادة أو تحريف بضرب من ضروب التغيير، فذلك هو التصريف لها، والتصرف فيها"⁽²⁾.

فالتصريف كلام على ذوات الكَلِمِ، وفِعْلُهُ: صَرَفْتُهُ، أُصَرِّفُهُ تصريفًا فتصرف أي طواع وقيل التصريف. وحدّه تغيير الحروف الأصول، ودورها في الأبنية المختلفة بحسب تعاقب المعاني عليها. ومنه تصريف الرياح أي: تحويلها من حال إلى حال⁽³⁾.

والصَّرْف: علم بأصول تعرف بها صيغ الكلمات العربية وأحوالها التي ليست بإعراب ولا بناء؛ فهو يدرس الصيغ اللغوية والوحدات الصرفية. ويتحوّل فيه الأصل الواحد إلى أمثلة مختلفة لمعانٍ مقصودة لا تحصل إلا بها كاسمي الفاعل والمفعول واسم التفضيل، والجمع ...⁽⁴⁾.

(1) ابن يعيش، يعيش، (ت643هـ)، (1973م)، شرح الملوكي في التصريف، تحقيق:

فخر الدين قباوة، المكتبة العربية - حلب، ص112-113.

(2) المصدر نفسه، ص19.

(3) المصدر نفسه، ص19.

(4) محمّد، عادل، (1990م)، الجديد في الصرف والنحو، دارصفاء للنشر، عمّان - الأردن، ص4.

والغاية من دراسة علم الصَّرْف هي عصمة اللسان من الخطأ في ضبط الأبنية، بالإضافة إلى أن فهم قواعده يُيسِّر الوقوف على زائد حروف الكلمة وأصلها؛ لمعرفة معناها في معاجم اللغة، ويوقف على المطرد والقليل، والنادر والشاذ من اللغة⁽¹⁾.

وقبل طرح تلك المسائل التي اعتمد فيها النحاة السبْر والتقسيم في إثبات حكم لها لا بُدَّ من الحديث عن موضوعاتٍ تتعلق بها تلك المسائل.

نوع الكلمة بين الاسمىة والفعلىة والحرفىة:

إنَّ أصل الكلمة على ثلاثة أقسام: أسماء، وأفعال، وحروف.

أمَّا الأسماء فهي ثلاثة أقسام⁽²⁾:

ثلاثىة: وهي عشرة أبنىة: (فَعْلٌ، فَعِلٌ، فَعُلٌ، فَعَلٌ، فَعِلٌ، فَعُلٌ، فَعَلٌ، فَعِلٌ، فَعُلٌ، فَعَلٌ).
فُعْلٌ، فُعْلٌ).

رباعىة: وهي خمسة أبنىة هي: (فَعْلَلٌ، فَعِلَلٌ، فَعُلَلٌ، فَعَلَلٌ، فَعِلَلٌ).
فَعْلَلٌ).

خماسىة: وهي أربعة أبنىة: (فَعْلَلَلٌ، فَعِلَلَلٌ، فَعُلَلَلٌ، فَعَلَلَلٌ).

أمَّا الأفعال فهي قسمان⁽³⁾:

ثلاثىة: وهي ثلاثة أبنىة: (فَعْلٌ، فَعِلٌ، فَعُلٌ).

رباعىة: وهي (فَعْلَلٌ).

وأمَّا الحروف فتكون:

1- على حرف واحد، نحو: لام الجر وبائه، واو العطف وفائه.

2- على حرفين، نحو: من، بل.

(1) المليجى، محمد، (2004م)، الفائق فى النحو والصرف، دار السعادة: القاهرة، ج2، ص221.

(2) ابن يعىش، شرح الملوكى فى التصريف، ص20-29.

(3) المصدر نفسه، ص30-31.

3- على ثلاثة حروف، نحو: نَعَمَ، أَنْ، لَيْتَ⁽¹⁾.

الإبدال:

البدل: هو إقامة حرف مقام حرف في موضعه، إمّا ضرورة، وإمّا استحساناً⁽²⁾.
وحروف الإبدال يجمعها قولنا (أُجِدُ طُوِيَتَ منهلاً)، فهي تُبدَلُ من غير إدغام، فإن كان البدل لأجل إدغام لم يكن مختصاً بهذه الحروف، بل جائز في كل حرف يدغم في مقاربه أن يُبدَلُ حرفاً من جنس مقاربه الذي يُدغم فيه⁽³⁾.
وفيما يلي تفصيل للإبدال في تلك الحروف كما ذكرها الإشبيلي⁽⁴⁾.

1- الهمزة: أبدلت من (الألف، والياء، والواو، والهاء، والعين).

2- الجيم: أبدلت من (الياء فقط) مشدّدة ومخفّفة.

3- الدّال: أبدلت من (التاء، والذال).

4- الطاء: أبدلت من (التاء).

5- الواو: أبدلت من (الهمزة، والألف، والياء).

6- الياء: أبدلت من (الألف، والواو، والسين، والياء، والراء، والنون، واللام، والصاد، والضاد، والميم، والذال، والعين، والكاف، والتاء، والثاء، والجيم، والهاء، والهمزة).

7- التاء: أبدلت من (الواو، والياء، والسين، والصاد، والطاء، والذال).

8- الميم: أبدلت من (الواو، والنون، والياء، واللام).

9- النون: أبدلت من اللام، والهمزة).

10- الهاء: أبدلت من (الهمزة، والألف، والياء، والواو، والتاء).

(1) ابن يعيش، شرح الملوكي، ص32.

(2) المصدر نفسه، ص213.

(3) الإشبيلي، علي، (ت669)، (1987م)، الممتع في التصريف، تحقيق: فخر الدين قباوة، دار المعرفة - بيروت، م1، ص319.

(4) المصدر نفسه، م1، ص325-404.

11- اللام: أبدلت من (الضاد، والنون).

12- الألف: أبدلت من (الهمزة، والياء، والواو، والنون).

وهناك من زاد الزاي والصاد إلى حروف الإبدال، نحو قولهم: (الصراط والزراط) في (السرّاط)⁽¹⁾.

الزيادة والحذف:

الزيادة: إلحاق الكلمة ما ليس منها؛ لإفادة معنى، أو لضرب من التوسّع في اللغة. وحروف الزيادة عشرة تُجمع في قولنا (اسلمني وتاه أو الموت ينسأه)، أو (سألتمونيها).

ويرى النحويون والتصريفيون أنّ هذه الحروف هي المزيدة دون غيرها؛ لخفتها، وقلة الكلفة عند النطق بها⁽²⁾. وزيادة هذه الحروف تقع على ثلاثة أضرب، هي⁽³⁾:

1- زيادة لمعنى: نحو: أَلَف (فاعل) في ضارب.

2- زيادة لإلحاق بناء ببناء: نحو: الواو في (كوثر).

3- زيادة بناء فقط: نحو: أَلَف (حمار)، و واو (عجوز).

وأكثر ما تبلغ به ذوات الثلاثة بالزيادة سبعة أحرف، نحو: (اشهيباب)، وتبلغ ذلك ذوات الأربعة، نحو: (عبوثران)، (احرنجام). وأكثر ما تبلغ بناء الخمسة بالزيادة ستة أحرف، نحو: (قَبَعَثِرِي)⁽⁴⁾.

الحذف: ينقسم على قياسي، وغير قياسي.

يكون الحذف القياسي متى كانت الواو فاء الفعل، وكان ماضيه على (فَعَل)، ومضارعه على (يَفْعَل). ففأؤه هي واو محذوفة لوقوعها بين ياء وكسرة،

(1) ابن يعيش، شرح الملوكي، ص 217.

(2) المصدر نفسه، ص 101.

(3) المصدر نفسه، ص 107.

(4) المصدر نفسه، ص 108.

نحو: (وَعَدَ، يَعِدُ)، وأصله (يُوْعِدُ). وكذلك حذفت الواو من المصدر فقالوا (عِدَّة)، والأصل (وَعِدَّة)، فحذفت الواو تخفيفاً⁽¹⁾.

أمّا الحذف غير القياسي، فحروف الحذف فيه هي: (الهمزة، والألف، والواو، والياء، والهاء، والنون، والباء، والحاء، والخاء، والفاء، والطاء).

ومن أمثلة الحذف غير القياسي كلمة (مُدُّ)، حُذِفَتْ منها النون تخفيفاً، وأصلها (مِنْدُ). وكلمة (بَخُّ) أصلها (بِخُّ)، حذفت أحد الخائين للتخفيف، فقيل (بَخُّ بَخُّ)⁽²⁾.

وبعد:

فقد قُمتُ بعرضٍ سريعٍ لبعض الأمور التي من الممكن أن تعترضنا حين نقوم بعرض مسائل السُّبْرِ والتقسيم في مسائل الصَّرْفِ إن شاء الله.

وقد جعلتُ كتاب (الإيضاح في شرح المفصل) لابن الحاجب ميداناً لتطبيق تلك العلة؛ لما وجدتُ فيه من مواضع كثيرة، كان فيها استدلالٌ بعلّة (السُّبْرِ والتقسيم) في مسائل الصَّرْفِ.

السُّبْرِ والتقسيم في مسائل الصَّرْفِ في كتاب (الإيضاح في شرح المفصل):

كان المحققُ يورد قول صاحب الكتاب وهو (الزمخشري)، ثمَّ يذكر تعليق الشَّارِحِ بقوله (قال الشيخ) يقصد ابن الحاجب. وفيما يلي المواضع التي وقع فيها الاستدلال بعلّة السُّبْرِ والتقسيم في هذا الكتاب.

وزن أشياء⁽³⁾.

عدَّ الزمخشري أصل (فعلاء) ليس من أبنية الجموع، وعدَّ أشياء منها، وهي كذلك على مذهب الخليل، وسيبويه.

(1) ابن يعيش، شرح الملوكي، ص333.

(2) المصدر نفسه، ص423، 433.

(3) ابن الحاجب، عثمان، (ت646هـ)، (1982م)، الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: موسى العليبي، وزارة الأوقاف - بغداد، ج1، ص566-568.

اختلف العلماء في أصل كلمة (أشياء)، حيث يرى الخليل، وسيبويه، أن أصلها (شيئاء)، كرهوا اجتماع الهمزتين وبينهما ألف، فقلبوا اللام إلى موضع الفاء، فقالوا: (أشياء)، وفي جمعه (أشواي)، وهو غير منصرف.

ويرى الكسائي أن (أشياء) جمع على وزن (أفعال)، ويرى الفراء، والأخفش، أنه جمع على وزن (أفعلاء) - وإن اختلفا في مفرده - إذ قال الفراء أن أصله (شيء)، فخفف كما خفف (هين). وقال الأخفش: بل (شيء) على وزن (فعل)، وجمع على (أفعلاء) على غير قياس.

وقد اتخذ ابن الحاجب من السبّر والتقسيم وسيلة للردّ على تلك الآراء، فيقول لو كان (أشياء) جمعاً لم يخل:

1- إما أن يكون (أفعلاً) كما قال الكسائي.

2- أو (أفعلاء) كما يقول الفراء والأخفش.

الأول باطل؛ لأنه لو كان وزن (أشياء) (أفعلاً) كما قال الكسائي: لانصرف؛ لأن (أفعلاً) مصروف باتفاق، وهذا واضح، وأيضاً فإنه كسر على (أشواي)، و(أفعلاء) لا يكسر على (أفاعل)، إذ ليس في كلامهم (أفاعل).

أمّا القول الثاني وهو قول الفراء والأخفش فإنه باطل؛ لأن (أشياء) في التصغير يُقال فيه (أشيَاء) ولو كان (أفعلاء) لكان جمع كثرة، وجمع الكثرة في التصغير يُردُّ إلى المفرد ثم يُجمع على ما يُذكر في التصغير، وأيضاً فإنه قد كسر على (أشواي)، و(أفعلاء) لا يكسر على (أفاعل) ولا يردُّ على مذهب سيبويه شيء من ذلك؛ لأن منع الصرّف كان لأجل ألف التأنيث، وتصغيره على (أشيَاء)؛ لأنه اسم جمع لا جمع، وجمعه على (أشواي)؛ لأنه اسم على (فعلاء)، وفعلاء يجيء على (فعالي) كقولهم (صحراء، وصحاري).

وبذلك أبطل ابن الحاجب أقوال كل من الكسائي، والفراء، والأخفش، فنبت ما ذهب إليه الخليل وسيبويه، وهو أن أشياء أصله (شيئاء) على وزن (فعلاء)، وجمع على (أشواي).

وزن مُزَاء⁽¹⁾.

عدّ الزمخشري كلمة (مُزَاء) على وزن (فُعلاء)، وقد اعتمد ابن الحاجب على علة السبّر والتقسيم في إثبات ذلك مخالفاً من قال إنها على وزن (فُعَال)، حيث قال ابن الحاجب: "لا يستقيم أن يكون من (المُزِيَّة)؛ لأنَّ (فُعَالاً) من أبنية الصفات، وهذا اسم، ولو كان من المُزِيَّة لوجب أن تكون أصلية، ولا يستقيم أن يكون من (المزيز)؛ لأنَّ (فُعَالاً) من أبنية الصفات، وحرف التضعيف إنّما قلب عند الاجتماع، وههنا قد فصل بالألف، فوجب أن يكون (فُعلاء).

وقد قسم ابن الحاجب وجهين محتملين لمن قصرها في قوله (مُزَى) على الشكل التالي:

1- إمّا أن يكون من قصرها قد منع الصرف،

2- أو لم يمنع.

فإن منع الصرف فهو (فُعَلَى) من المزيز، وإن صرف لم تكن ألفه إلا عن أصل، ويكون وزنه (فُعَل) كزُرُق مشتقاً من المُزِيَّة وهو ضعيف، بدليل ورود (مُزَى) غير مصروف.

ثمّ أبطل ابن الحاجب القسمين الأول والثاني، فوجب أن يكون وزن مُزَاء (فُعلاء) وليس (فُعَال).

أصل كلمة (هَار)⁽²⁾ وتصغيرها.

استدلّ ابن الحاجب على أصل هذه الكلمة بعلة السبّر والتقسيم في فصل قول الزمخشري: "كل اسم على حرفين، فإنّ التحقير يردّه إلى أصله".

وقد ذكر ابن الحاجب وجهين محتملين لأصل كلمة (هَار)، وهما:

1- إمّا أن يكون أصله (فُعَل) - هَوْرَ.

2- أو (فاعِل) هَاير، أو هاور مقلوب، فيكون مثل قاضٍ.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج1، ص569-568. والمُزَاء: ضرب من الخمر.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص573.

الأول باطل؛ لأنه أثبتته محذوفاً فيه حرف أصلي، ولا يمكن أن يكون مقلوباً؛ لأنَّ حكمَ مثلِ قاضٍ أن تكون الياء فيه كالثابتة إذا كان حذفها عارض كقولنا: رأيتُ (قَوِيضِيًّا) فوجب أن يكون فاعلاً، حُذِفَتْ عَيْنُهُ، فإذا صُغِرَ قِيلَ (هُوَيْر) بدليل قولهم: (ناس، نُويَس).

تتكير المفضل عليه إذا صحبته (من) (1).

للاسم المفضل حالات منها أن يأتي مجروراً بمن، ويرى النحاة أنه إذا جاء مجروراً بمن، فلا بُدَّ أن يأتي نكرة. وقد أثبت ابن الحاجب ذلك، معتمداً على علة السبَر والتقسيم، فذكر وجهين محتملين لإثبات وجوب التتكير عند مصاحبة (من)؛ لأنهم إذا عرفوا:

1- فإمّا أن يعرفوا بالألف واللام

2- أو يعرفوا بالإضافة

وكلاهما باطل؛ لأنَّ (من) تستعمل للتعريف (بالمفضل عليه)، والجمع بينها وبين (أل) التعريف أو الإضافة لا فائدة فيه، كقولنا (مررت بأفضل من الرجل)، فبطل تعريف الاسم بعد (من).
زيادة تاء (تَنْضَب) (2).

يرى ابن الحاجب أنَّ (التاء) في (تَنْضَب) زائدة؛ لأنها لو كانت أصلاً لم تخلُ: من أن تكون النون بعدها أصلاً أو زائدة، وكلاهما يؤدِّي إلى ما ليس من أبنيتهم، فوجب أن تكون التاء زائدة. فاعتمد منهج السبَر والتقسيم في بيان أصل تاء (تنضب)، فوضع وجهين محتملين، وهما:

1- إمّا أن تكون النون بعدها أصلاً،

2- أو تكون زائدة.

(1) عادل، الجديد في الصرّف والنحو، ج1، ص655.

(2) ابن الحاجب، الإيضاح، ج1، ص671. وتَنْضَب: شجر يُتَّخَذُ منه القسيّ.

بطل الأول والثاني؛ لأنه ليس من أبنية العرب، فوجب أن تكون التاء زائدة.

الألف لا تُزاد أوَّلاً، ولا تقع للإلحاق إلاَّ آخراً⁽¹⁾.

يرى الزمخشري - في معرض حديثه عن حروف الزيادة المحصورة في قولنا (سألتمونيها أو اليوم تتساه) - أن الألف لا تُزاد أوَّلاً؛ لتعذر الابتداء بها، وأمَّا إذا وقعت غير أول مع ثلاثة أحرف فصاعداً لم تكن زائدة، لذلك حُكِمَ بأنَّها لا تكون أصلاً إلاَّ وهي منقلبة عن واو أو ياء.

وقد اعتمد ابن الحاجب منهج السبْر والتقسيم في إثبات أن الألف تقع آخراً فقط، إذ لو ألحقت - على حدِّ قوله - في غير الآخر:

1- فإمَّا أن تلحق متحرِّكة مفتوحاً ما قبلها

2- أو غير ذلك

بطل الأول؛ لأنها تتقلب فيه ألفاً، فيزول وجه الإلحاق لفوات الحركة فيها، فيفوت المعنى الذي من أجله ألحقت.

وبطل الثاني؛ لأنه وجب أن تبقى فيه على حالها، فلا يكون ألفاً

وإذا بطل الأول والثاني، بطل أن تلحق الألف في غير الآخر، وثبت وقوعها آخراً فقط.

القول في جواز إبدال الهمزة من كل (واو) وقعت مفردة فاءً، أو عيناً غير مدغم فيها⁽²⁾.

يرى الزمخشري في معرض حديثه عن حروف الإبدال - أنه يجوز إبدال الهمزة عن كل (واو) وقعت مفردة فاءً، أو عيناً غير مدغم فيها. ولكن ابن الحاجب خالفه في ذلك داعماً رأيه بأمثلة على ذلك، إذ يرى أن قول الزمخشري غير جائز؛ لأنَّ باب (ووري) - مثلاً - من قبيل الجائز وليس مفردة.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج2، 376

(2) المصدر نفسه، ج2، ص394.

فاعتمد ابن الحاجب على السبّر والتقسيم في رد قول الزمخشري: "أنّ الواجب أن تقع الواو لازمة"، فقال ابن الحاجب:

1- إمّا أن يكون اللزوم له أثر في وجوب القلب

2- أو لا يكون له أثر

بطل الأول؛ لأنّ قوله في الجائز مفردة غير مستقيم، إذ ترك غير اللازمة. وبطل الثاني: لأنّه لا معنى لجعله قيداً في الواجب. فألزم ابن الحاجب الزمخشري أن يقول: "وقعت مفردة أو مشفوعة غير لازمة، وأن يقول: وقعت مضمومة فاءً ليس بعدها واو متحرّكة فيه".

وقد استشهد أيضاً على قول الزمخشري: "أو عيناً غير مُدغم فيها" (بأدور⁽¹⁾)؛ فيرى ابن الحاجب أنّه قال: "غير مدغم فيها" احترازاً من مثل (التسور، والتعوذ)؛ لأنّها لا تُبدل، وإنّما لم تُبدل لأنّها لم تخل: إمّا أن يُبدل جميعاً أو أحدهما، فلو أُبدل جميعاً لأدّى إلى استئصال بين أثقل من الأصل؛ لأنّ (التعوذ) أثقل من (التعوذ) ولذلك لم يدغموها همزة في همزة إلا في نحو (سائل). ولو أُبدلوا أحدهما لانفك الإدغام الذي هو مقصود في هذا البناء فلم يكن للإبدال معنى".

فكلمة (أدور) أصلها (أدور)، أُبدلت الواو همزة. أمّا كلمة (التسور) فالواو فيها أصلية، ولا يجوز أن نقول (التسور) بالهمز، والدليل على أنّ الواو في مثل (التسور والتعوذ) لا تُبدل همزة ما ساقه ابن الحاجب - معتمداً على السبّر والتقسيم في ذلك - إذ يقول: لم تُبدل لأنّها:

1- إمّا أن يُبدل جميعاً - أي (التسور)،

2- أو أحدهما.

وكلاهما باطل؛ لأنّ الأول يؤدّي إلى استئصال، والثاني ينفك فيه الإدغام، ولا يجوز ذلك؛ لأنّ الإبدال هنا لن يكون له معنى.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج2، ص395.

قلب ألف (ما) في الاستفهام هاءً عند الوقف⁽¹⁾.

يرى البصريون أنَّ الهاء مبدلة من الألف في (مَه)، واستشهدوا بقول

الشاعر:

[وَقَدْ رَأَيْتُ قَوْلَهَا يَا هَنَّهُ]

وبقولهم: هنوات، فثبت أنَّ لامها واو، وإذا ثبت أنَّ لامها واو صار (هناء)،
مثل: جِبَاه، فقلبت الواو ألفاً لوقوعها طرفاً بعد ألف زائدة، ثمَّ قلبت هاءً ف قيل (يا
هناء).

وقال الكوفيون إنَّها هاء السكَّت⁽²⁾. وقد ضعَّف ابن الحاجب هذا الرأي
للكوفيين من حيث إنَّ هاء السكَّت لا تُحرِّك وهذه متحرِّكة، وإنَّ هاء السكَّت لا
تكون في الوصل فثبت أنَّها ليست هاء السكَّت.

وقد اعتمد ابن الحاجب هنا على علَّة السبِّر والتقسيم في عدَّة مسائل
احتوتها مسألة واحدة، وهي (هاء السكَّت)، فقد ضعَّف ابن الحاجب قول الكوفيين
حين قالوا إنَّها هاء السكَّت.

فالمسألة الأولى: أنَّ الهاء في الشاهد إذا لم تكن هاء السكَّت:

1- فإمَّا أن تكون أصلية،

2- أو زائدة.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج2، ص410، 411.

(2) هاء السكَّت: هي هاء تزداد في كل متحرِّك حركة إعرابية للوقف خاصة، ولا تكون إلاَّ ساكنة، وتحريكها لحن. وقال الجرحي إنَّها لُغَةٌ تميم، يقولون (تُوَيَّبِيه) وهي مثل قوله تعالى:

(لم يتسنَّه) سورة البقرة، الآية 259.

(أقنَّده) سورة الأنعام، الآية 90.

(مالِيه، كتابِيه، سلطانِيه) سورة الحاقة، الآيات 28، 29، 30.

(ماهيَه) سورة القارعة، الآية 10.

انظر: الميلاني، محمَّد، (2007م)، شرح المعني في النحو، تحقيق: علي الشوملي،
وزارة الثقافة - الأردن، ص295؛ والسخاوي، علي، (643هـ-)، (2002م)، المفضَّل في
شرح المفضَّل، تحقيق: يوسف الحشكي، وزارة الثقافة - عمَّان، ص439.

بطل كونها زائدة؛ لأنَّ الهاء لا تُزاد آخراً، فنَّبت أنَّها أصلية.

والمسألة الثانية: أنَّ الهاء إذا كانت أصلية:

1- إمَّا أن تكون هاءً في الوصل

2- أو بدلاً

بطل أن تكون هاءً في الوصل، بدليل قولهم (هنوات)، فنَّبت أنَّها بدل عن

أصل.

أمَّا المسألة الثالثة: أنَّ الهاء إذا ثبت أنَّها بدل عن أصل:

1- فإمَّا أن تكون عن ألف

2- أو لا تكون عن ألف

وقد ثبت أنَّ أصلها واو، وأنَّها في محل ينقلب فيه الواو ألفاً، فنَّبت أنَّها عن

الألف بدلاً عن الياء؛ لكثرة قولهم (هذي)، وقلة قولهم (هذه).

ألفات الأسماء المتمكِّنة وغير المتمكِّنة⁽¹⁾.

إنَّ الألف لا تكون في الأسماء والأفعال إلاَّ زائدة، أو منقلبة، ولا تكون

الألف أصلاً فيها، أمَّا الأسماء غير المتمكِّنة فألفاتها أصلية، كألفات الحروف.

وقد اتَّبع ابن الحاجب على السُّبر والتقسيم في إثبات أنَّ الألف في الأسماء

والأفعال ليست أصلية؛ لأنَّها لو وقعت أصلية:

1- فإمَّا أن تقع مبدلة في محل آخر

2- أو لا تقع

فالأول باطل؛ لأنَّه يؤدِّي إلى اللبس بين الأصلية والمنقلبة، ويخل بمعرفة

الأوزان.

والثاني باطل؛ لأنَّ ذلك يؤدِّي إلى أن تقع الياء والواو متحرِّكتين في محل

موضع كان أصلها فيه التحرك، وهذا مستنقل.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج2، ص415-416.

وإذا بطل الأول والثاني، ثبت أن الألف لم تقع في الأسماء والأفعال أصلية.

وقوع الياء فاءً وعيناً معاً، وفاءً ولاماً معاً في (بين اسم مكان، وفي يديت)، ولم تقع الواو كذلك⁽¹⁾.

يرى الزمخشري، أن الياء في (بين) وقعت فاءً وعيناً معاً، ووقعت في (يديت) فاءً ولاماً معاً، ولم يرد أن الواو وقعت هكذا في الأسماء.

ويرى ابن الحاجب أن هذا الكلام وقع فيه اختلال، وأثبت ذلك بعلّة السبّر والتقسيم؛ وذلك لأنه لا يخلو: إما أن يعتبر لفظ الواو في الموافقة أو لا يعتبره، فإن اعتبره لم يصح إطلاق قوله: إن الياء مختصة بوقوعها فاءً وعيناً على قول من قال: (إن الألف عن واو). وإن لم يعتبره، لم يستقم؛ لأنها من كلامهم".
الواو تثبت صحيحة، وتسقط، وتقلب⁽²⁾.

يرى الزمخشري أن الواو تقع فاءً صحيحة، وتسقط وتقلب وثباتها نحو (وعدّ، وولد)، وسقوطها يكون في مضارعها نحو (يعد) لأن الأصل (يوعد).
فقد اعتمد ابن الحاجب على السبّر والتقسيم في تأييد رأي الزمخشري،
فالواو:

1- إما أن تغير بالحذف

2- أو لا

فالأول يدل على سقوطها، والثاني يدل على ثباتها على الضمة. وهنا إثبات لجميع الأوصاف.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج2، ص417.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص419.

مواضع الواو التي تقع متطرفة بعد الضمة وبينهما واو⁽¹⁾.

كره العرب الواو المتطرفة بعد ضمة نحو (نُحُو). وقد استدللَّ ابن الحاجب بعلَّة السِّير والتقسيم لإثبات مواقع الواو التي جاءت متطرفة بعد ضمة، وقُلبت تجنباً للاستتقال، إذ يرى أنَّ الواو:

1- إمَّا أن تكون في اسم هو جمع كقولنا (عُتِيّ)، والأصل (عتوُّ) على أنَّه جمع من (عاتٍ) (كقاعد، وقُعود). فالقياس هنا قلب الضمة كسرة، فيُقلب الواو يائين،

2- أو فيما ليس بجمع، والقياس إبقاء الضمة على حالها، كقولنا (مغزوُّ)، وهذا النوع أيضاً يندرج تحت النوع السابق، وهو الإثبات لجميع الأوصاف.

(1) ابن الحاجب، الإيضاح، ج2، ص463.

الخاتمة

بعد دراسة المادة التي توافرت بين يديّ استنتجت ما يلي:

1- السُّبْر والتقسيم لفظان مختلفان في معناهما، لكنَّ تركيبهما أدى إلى مصطلح فقهي ولغوي معروف، والأصل تقديم التقسيم على السُّبْر، لكنَّ السُّبْر قُدِّم لأهميته.

2- وفد السُّبْر والتقسيم إلى اللغويين من الفقهاء، إذ لم يعرف عند اللغويين إلاَّ بعد أواخر القرن الثالث الهجري.

3- ظهرت بدايات الحديث عن علّة السُّبْر والتقسيم عند ابن جنّي (ت392هـ)، حين أفرد لها باباً في كتابه الخصائص سمّاه (باب في الإقتصار على ما يقرب ويُحسن لا على ما يبعد ويقبح)، وقد مثَّل لها بمثالين. ولكن لم يذكر هذه العلّة كمصطلح. أمَّا أكثر من أورد مسائل على هذه العلّة فهو ابن الأنباري (ت577هـ).

4- حين قرأتُ بعض المسائل التي وقع فيها الاستدلال بالسُّبْر والتقسيم، وجدت أنَّ هناك آليّة أخرى وهي:

حصر الوجوه المحتملة للعلّيّة وإثباتها جميعاً، فيثبت الحكم بها، دون إبطال أيِّ منها، فهي حصر وإثبات، لا حصر وإبطال. وقد مثَّلت لها بأمثلة قليلة؛ فلو كانت من باب السبر والتقسيم لا يخلو:

1- إما أن تُبطل فيها الوجوه المحتملة للعلّيّة جميعاً، فينتفي الحكم.

2- وإما أن تُبطل فيها الوجوه المحتملة ماعداً واحداً يتعلّق الحكم به فيتعيّن ويثبت الحكم.

وكلا الوجهين مناقض لآليّة ذلك التقسيم، فبطل أن تُعدَّ من بابها لأنها لا تتسجم مع المفهوم العام له وهو الحصر والإبطال.

المراجع

إبراهيم، عبد العليم، (د.ت.)، النحو الوظيفي، دار المعارف - القاهرة، ط5.
ابن الأنباري، عبد الرحمن، (ت577هـ)، (م1957)، رسالتان لابن الأنباري،
الإعراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة
الجامعة السورية - دمشق.

ابن الأنباري، عبد الرحمن، (ت577هـ)، (م1987)، الإنصاف في مسائل
تحقيق: محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت.
ابن جني، عثمان، (ت392هـ)، (م1986)، الخصائص، تحقيق: محمد النجار،
مركز تحقيق التراث - القاهرة، ط3

ابن الحاجب، عثمان، (ت646هـ)، (م1982)، الإيضاح في شرح المفصل،
تحقيق: موسى العليبي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد.

ابن فارس، أحمد، (ت395هـ)، (م1991)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق:
عبد السلام هارون، دار الجيل - بيروت، ط1

ابن منظور، محمد، (ت711هـ)، (م2003)، لسان العرب، تحقيق: عامر حيدر،
دار الكتب العلمية - بيروت، ط1.

ابن الورّاق، محمد، (ت384هـ)، (م2002)، علل النحو، تحقيق: محمود نصّار،
دار الكتب العلمية - لبنان، ط1.

ابن يعيش، يعيش، (ت643هـ)، (م1973)، شرح الملوكي في التصريف، تحقيق:
فخر الدين قباوة، المكتبة العربية - حلب.

أبو المكارم، علي، (م1973)، أصول التفكير النحوي، الجامعة الليبية - ليبيا.
الأزهري، عيسى، (ت1376هـ)، (م2003)، نبراس العقول في تحقيق

القياس عند علماء الأصول، تحقيق: يحيى مراد، دار الكتب العلمية -

بيروت

الإشبيلي، علي، (ت669هـ)، (1987م)، الممتع في التصريف، تحقيق: فخر الدين قباوة، دار المعرفة - بيروت

إلياس، منى، (1985م)، القياس في النحو، دار الفكر - دمشق.
بادشاه، أمير، (1983م)، تيسير التحرير، دار الكتب العلمية - لبنان.
البستاني، بطرس، (1987م)، محيط المحيط، مكتبة لبنان - بيروت.
بهاء الدين، عايش، (1999م)، النحو التطبيقي، دار عمّار - عمّان.
جرّار، شذى، (2006م)، إبرام الحكم النحوي عند ابن جني، دار اليازوري - عمّان.

الجوهري، إسماعيل، (ت400هـ)، (1984م)، الصّاح، تحقيق: أحمد عطّار، دار العلم للملايين - لبنان، ط3.

حسان، تمّام، (1981م)، الأصول، دار الثقافة - المغرب.
حسانين، عفاف، (1996م)، في أدلة النحو، المكتبة الأكاديمية - القاهرة.
الحواني، محمّد، (1971م)، الخلاف النحوي، دار القلم العربي - حلب.
الراجحي، عبده، (1975م)، دروس في كتب النحو، دار النهضة العربية، بيروت.
الراجحي، عبده، (1988م)، التطبيق النحوي، دار النهضة العربية - بيروت.
رضا، أحمد، (1958م)، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة - بيروت.
الزاهدي، حافظ، (1994م)، تلخيص الأصول، مركز المخطوط والتراث - الكويت.

الزبيدي، سعيد، (1997م)، القياس في النحو، دار الشروق - عمّان، ط1.
الزجّاجي، إسحق، (ت337هـ)، (1986م)، الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك، دار النفائس - بيروت.

الزركشي، محمد، (ت794هـ)، (1992م)، البحر المحيط، تحقيق: عبد الستار أبو
غرة، دار الصفوة - القاهرة، ط2.

السبيهي، محمد، (2005م)، اعتراض النحويين للدليل العقلي، جامعة الإمام
محمد، الرياض.

السخاوي، علي، (ت643هـ)، (2002م)، المفضل في شرح المفصل، تحقيق:
يوسف الحشكي، وزارة الثقافة - عمان.

السيد، عبد الحميد، (2003م)، التطبيق النحوي، دار الحامد للنشر - الأردن.
السيوطي، عبد الرحمن، (ت911)، (1998م)، الاقتراح، تحقيق: محمد الشافعي،
دار الكتب العلمية - لبنان، ط1.

شاهين، كمال، (2002م)، نظرية النحو العربي القديم، دار الفكر العربي -
القاهرة، ط1.

شلبي، محمد، (1991م)، أصول الفقه الإسلامي، مكتبة النصر - القاهرة، ط5.
الشوكاني، محمد، (ت1255هـ)، (1994م)، إرشاد الفحول إلى تحقيق
الحق من علم الأصول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1.

عبد العزيز، أمير، (1997م)، أصول الفقه الإسلامي، دار السلام للنشر، القاهرة.
عبد الودود، رمضان، (1986م)، الأنوار الساطعة، دار الهدى - مصر.
العكبري، عبدالله، (ت616هـ)، (2003هـ)، التبيين، مكتبة العبيكان -
الرياض.

العكبري، عبدالله، (ت616هـ)، (1995م)، الباب في علل البناء والإعراب، دار
الفكر - دمشق.

عيد، محمد، (1978م)، أصول النحو العربي، عالم الكتب - القاهرة.

- الغزالي، محمد، (ت505هـ)، (م1998)، المنحول من تعليقات الأصول،
تحقيق: محمد هيتو، دار الفكر - دمشق.
- الفاصي، محمد، (ت1370هـ)، (م2000)، فيض نشر الانشراح من روض طبي
الاقتراح، تحقيق: محمد فجّال، دار البحوث - الإمارات، ط1.
- القرافي، أحمد، (ت684هـ)، (م1997)، شرح تنقيح الفصول، دار الفكر -
بيروت.
- القرطبي، أحمد، (ت592هـ)، (م1982)، كتاب الرد على النحاة، تحقيق: شوقي
ضيف، دار المعارف - القاهرة.
- محمد، عادل، (م1990)، الجديد في الصرف والنحو، دار صفاء للنشر - عمّان،
الأردن.
- المخزومي، مهدي، (م1985)، في النحو العربي، المؤلف - الرياض، ط3.
الملخ، حسن، (م2000)، نظرية التعليل في النحو، دار الشروق - عمّان،
ط1.
- المليجي، محمد، (م2004)، الفائق في النحو والصرف، دار السعادة - القاهرة.
الميلاني، محمد، (م2007)، شرح المغني في النحو، تحقيق: علي الشوملي،
وزارة الثقافة - الأردن.
- نحلة، محمود، (م1987)، أصول النحو العربي، دار العلوم العربية - بيروت، ط1.
نهر، هادي، (م2008)، النحو التطبيقي، جدارا للكتاب العالمي - عمّان.
- نور الدين، عصام، (م1993)، الإعراب والبناء، دار الفكر اللبناني - بيروت.
النووي، يحيى، (ت676هـ)، (م1987)، صحيح مسلم، دار الكتاب العربي - بيروت.
ياقوت، أحمد، (م1981)، ظاهرة الإعراب في النحو العربي، عمادة شؤون
المكتبات - الرياض.

معلومات شخصية عن الباحثة :

الاسم : نسبية عبدالحميد عبدالرحيم المواجدة .

الكلية : الآداب / قسم اللغة العربية .

التخصص : اللغة والنحو .

السنة : 2010م .

العنوان البريدي : الأردن _ محافظة الكرك _ لواء المزار الجنوبي .

هاتف رقم : 00962796556880

البريد الإلكتروني : s.mawajdeh@gmail.com .